

Distr.: General
1 April 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البندهان 139 و 140 من القائمة الأولية**

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

تخطيط البرامج

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

الجزء الرابع

التعاون الدولي لأغراض التنمية

الباب 16

المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

البرنامج 13

المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

* سيُستعاض عن هذه الوثيقة (A/79/6 (Sect. 16)/Part A)، التي تتألف من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي (الجزء الثاني، انظر قرار الجمعية العامة 267/77، الفقرة 10)، بوثيقة تتضمن الجزأين ألف وباء (A/79/6 (Sect. 16)) بمجرد صدور الجزء بء.

** A/79/50.



الرجاء إعادة استعمال الورق

290424 120424 24-05958 (A)



المحتويات

الصفحة

3	ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 والأداء البرنامجي في عام 2023***
3	التوجه العام
19	برنامج العمل
19	البرنامج الفرعي 1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
24	البرنامج الفرعي 2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
30	البرنامج الفرعي 3 - مكافحة الفساد
35	البرنامج الفرعي 4 - منع الإرهاب
40	البرنامج الفرعي 5 - العدالة
45	البرنامج الفرعي 6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية
50	البرنامج الفرعي 7 - دعم السياسات
54	البرنامج الفرعي 8 - التعاون التقني والدعم الميداني
60	البرنامج الفرعي 9 - العنصر 1، توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
65	العنصر 2: توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

*** تماشياً مع الفقرة 10 من قرار الجمعية العامة 267/77، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي (الجزء الثاني) عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 والأداء البرنامجي في عام 2023

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

1-16 يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مسؤولية دعم الدول الأعضاء في جعل العالم في مأمن من المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب بهدف تعزيز الأمن والعدالة للجميع. وتتبثق الولاية المنوطة بالمكتب من الأولويات المنصوص عليها في اتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة، بما في ذلك قرارات الجمعية 179/45 و 152/46 و 185/46 جيم. ويستند عمل المكتب إلى مجموعة من الاتفاقيات والصكوك الدولية الأخرى التي يقوم المكتب بدور الوصي عليها والداعي إلى التقيد بها. وهي تشمل الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الـ 19 لمكافحة الإرهاب، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وتشمل مجالات التركيز المواضيعية للمكتب التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها، ومنع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها، ومنع الفساد والجريمة الاقتصادية ومكافحتها، ومنع الإرهاب ومكافحته، ومنع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية. ويقدم المكتب الدعم إلى الدول الأعضاء من خلال تيسير التعاون والشراكات المتعددة الأطراف، وتقديم المساعدة التقنية، وتوسيع قاعدة الأدلة، وتطوير قدرة الحكومات على صياغة وتنفيذ سياسات متسقة لمعالجة هذه المسائل.

الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2025

2-16 يقوم المكتب، بوصفه كيانا تابعا للأمم المتحدة تسهم ولايته في الركائز الثلاث للأمم المتحدة، بتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء من خلال ثلاثة مسارات عمل واسعة ومتراصة ومتعاضدة، هي:

- (أ) العمل المعياري، بما في ذلك المساعدة في مجالات الدعوة والسياسات والتشريعات لتشجيع التصديق على المعاهدات الدولية ذات الصلة وتنفيذها، وتوفير خدمات الأمانة والخدمات الفنية للهيئات التعاقدية والإدارية وغيرها من الهيئات الخاضعة لقيادة الدول الأعضاء، بما يساعد على تحديد الأولويات والتحديات وتدبير التصدي والالتزامات في مجالات الولايات ذات الصلة المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب؛
- (ب) أعمال دعم البحوث والسياسات الرامية إلى توسيع نطاق قاعدة الأدلة، وتوجيه عمليات وضع السياسات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، عن طريق زيادة المعرفة بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة وتعزيز فهمها؛
- (ج) التعاون التقني من أجل تعزيز قدرة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين على مكافحة المخدرات غير المشروعة والجريمة والفساد والإرهاب على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي من خلال المساعدة المتخصصة والخبرة الفنية اللتين يوفرهما المكتب ووجوده الميداني الواسع النطاق.

3-16 وفي عام 2025، سيستمر المكتب في الاسترشاد في عمله باستراتيجيته للفترة 2021-2025 بهدف مساعدة الدول الأعضاء على إيجاد حلول من أجل التصدي للتحديات التي تثيرها المخدرات والجريمة، مع العمل على معالجة الروابط القائمة بينهما، وتعزيز الحوكمة الرشيدة، وبناء مجتمعات حاضنة للجميع ومنصفة وقادرة على الصمود. وسيواصل المكتب الاستفادة من حضوره الميداني القوي وخبرته المواضيعية في تكثيف الشراكات الشاملة لعدة قطاعات، وتعزيز التعاون عبر الحدود، وضمان التنسيق المنهجي بين ولاياته. وسيسترشد المكتب بتنفيذ استراتيجيات وبرامج مواضيعية وجغرافية محددة من أجل تقديم دعم أفضل للدول الأعضاء أثناء تصديها لمختلف التهديدات الناشئة ذات الأولوية. وعلاوة على ذلك، سيعزز المكتب قدرته في

المجالات الشاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك تعزيز حقوق الإنسان وتعميم مراعاة المنظور الجنساني وتمكين الشباب ضمن جميع أعماله.

16-4 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، سيواصل المكتب العمل عن كثب مع عدد كبير من المنظمات الدولية والإقليمية، وسيشجع على التعاون المنهجي فيما بين بلدان الجنوب، بما يتيح تبادل المعلومات والخبرات بين البلدان التي تواجه تحديات متشابهة. وعلاوة على ذلك، سيبصر المكتب مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين في شراكات مع المجتمع المدني على مستوى جميع مسارات عمل المكتب. وفي إطار تلك الشراكات، سيشتجع المكتب على إجراء تحليل وفهم قائمين على الأدلة لطبيعة التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء وسيصمم برامج وسياسات متسقة لإحراز تقدم نحو تنفيذ خطة عام 2030.

16-5 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، سيواصل المكتب التنسيق والمشاركة في جميع الأفرقة ذات الصلة المرتبطة بمجالات ولايته. وسيواصل المكتب المشاركة في تنفيذ مشاريع بشأن تمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة))؛ والوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج المدمنين وإعادة تأهيلهم (منظمة الصحة العالمية)؛ ومكافحة الفساد (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛ ومنع الإرهاب (مكتب مكافحة الإرهاب التابع للأمانة العامة)؛ وإمكانية لجوء الأطفال إلى العدالة (منظمة الأمم المتحدة للطفولة)؛ وقياس التدفقات المالية غير المشروعة (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية). كما يظل المكتب من الأطراف النشيطة المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

16-6 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2025 إلى افتراضات التخطيط التالية:

- (أ) اعتراف الدول الأعضاء في سياساتها وبرامجها وميزانياتها بضرورة التصدي للتحديات المتعلقة بالأمن والعدالة والحوكمة وسيادة القانون في إطار جهود متكاملة تُبذل لتنفيذ خطة عام 2030؛
- (ب) قيام منظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف بتسليط الضوء على أهمية معالجة القضايا التي تدرج في إطار ولاية المكتب، وذلك بغية المساهمة في تنفيذ خطة عام 2030 والالتزامات المتعددة الأطراف الأخرى بطريقة شاملة؛
- (ج) أن تتقاسم الدول الأعضاء البيانات الإحصائية والتشغيلية في الوقت الحقيقي مع فرع الأبحاث وتحليل الاتجاهات التابع للمكتب ومع نظرائها عبر الحدود؛
- (د) استمرار توافر الموارد الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك التمويل المخصص لأغراض العامة من أجل أداء المهام الرئيسية.

16-7 ويُدمج المكتب المنظور الجنساني في أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، حسب الاقتضاء. وهو سيقوم بذلك من خلال استراتيجية وخطة عمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2022-2026) التي تظل توفر إطاراً يوجه الدعم الذي يقدمه المكتب للدول الأعضاء. وسيعمل المكتب مع الدول الأعضاء على إدماج منظور جنساني في جميع مجالات ولايته، وسيدعم إدماج المرأة في مستويات صنع القرار ضمن جميع أعماله البرنامجية، وسيعزز جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس.

16-8 وتمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، سيواصل المكتب تعزيز إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أعماله. وبناء على الدروس المستفادة من خطط العمل السابقة، سيتم تنفيذ النسخة الثالثة من خطة العمل لإدماج منظور الإعاقة (2025-2026). وفي عام 2025، سيعزز المكتب النهج الثنائي المسار بشأن إدماج منظور الإعاقة في المساعدة التقنية المقدمّة إلى الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، سيكفل المكتب تعميم مراعاة منظور الإعاقة في جميع التقييمات التي يجريها.

الولايات التشريعية

16-9 ترد في القائمة أدناه، التي استعرضت لدى إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة، جميع الولايات المسندة إلى البرنامج.

الاتفاقيات والبروتوكولات

- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972
- اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها
- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرارات الجمعية العامة

- | | | |
|---|--------|-----|
| الإعلان السياسي | 2/20 | د-1 |
| التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية | 4/20 | د-4 |
| اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة | 180/34 | |
| اتفاقية حقوق الطفل | 25/44 | |
| تعزيز كفاءة هيكل الأمم المتحدة المخصص لمراقبة إساءة استعمال المخدرات | 179/45 | |
| برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات | 104/46 | |
| تدابير لتعزيز التعاون الدولي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها وطبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع، وما يتصل بذلك من أنشطة | 12/48 | |
| إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة | 104/48 | |
| العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع | 168/49 | |
| متابعة تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها | 92/52 | |
| تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الآثار الضارة للتدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الأنشطة الإجرامية | 162/59 | |
| تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها | 177/66 | |
| تعزيز سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 | 180/66 | |
| مكافحة التعصب والقبولبة السلبية والوصم والتمييز والتحرير على العنف وممارسته ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقدتهم | 186/68 | |
| تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | 143/74 | |
| تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | 164/73 | |
| سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة | 164/74 | |
| التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 183/73 | |
| تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | 185/73 | |
| تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | 143/74 | |

146/76؛ الطفلة 188/78	المساعدة التقنية المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن مكافحة الإرهاب	175/74؛ 226/78
147/76 حقوق الطفل	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	253/74
181/76 مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	الحالة في أفغانستان	90/75
188/76 التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها	الاتجار بالنساء والفتيات	158/75 194/77
270/76 التفاعل بين الأمم المتحدة والبرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي	الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	233/75
20/77 التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)	التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية	311/75
219/77 حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل	السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	137/76
223/78 متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	تحسين حالة المرأة والفتاة في المناطق الريفية	140/76 181/78
1/78 الإعلان السياسي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يعقد تحت رعاية الجمعية العامة	العنف ضد العاملات المهاجرات	141/76

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

19/2010	التدابير اللازمة في سياق منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها	9/1946 (د-1) لجنة المخدرات
20/2010؛ 34/2011	دعم العمل على وضع وتنفيذ نهج متكامل لإعداد البرامج في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	11/1985
36/2011؛ 40/2013	تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية للتصدي للاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض	34/1987
19/2012	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بجميع أشكالها ومظاهرها	38/1991
39/2013	التعاون الدولي على منع جرائم الاحتيال الاقتصادي والجرائم المتصلة بالهوية والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً ومعاقبتهم	40/1993
42/2013	مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية بشأن التنمية البديلة	41/1997
23/2019	مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وصلاتها بالاتجار غير المشروع بالمعادن الثمينة والتعدين غير القانوني، ولا سيما بتعزيز أمن سلسلة توريد المعادن الثمينة	30/1999
2021/7	تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها	14/2001
14/2022	تعزيز الجهود الوطنية والدولية، بما في ذلك الجهود المبذولة مع القطاع الخاص، لحماية الأطفال من الاستغلال والانتهاك الجنسيين	14/2005
المقرر 259/2011	عقد جلسات مشتركة في إطار الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	14/2005
المقررات 316/2022	تعزيز حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحصين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي	23/2006 22/2007
المقرر 317/2022	تنظيم المناقشات المواضيعية في الدورات المقبلة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	21/2007
		23/2008
		25/2009

قرارات مجلس الأمن

2482 (2019)

2370 (2017)

2462 (2019)

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

3/21	تدعيم التعاون الدولي على التصدي لما قد يقوم في بعض الحالات من صلات بين أنشطة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والأنشطة الإرهابية	5/27	التعاون الدولي على مكافحة الاتجار بالممتلكات الثقافية
2/24	تعزيز تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بالاتجار بالممتلكات الثقافية وما يتصل به من جرائم أخرى	3/30	تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

قرارات لجنة المخدرات

14/44	التدابير الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات بشأن الأنماط الجديدة لتناول العقاقير وبشأن المواد المستهلكة	5/58	دعم التعاون بين سلطات الصحة العمومية وسلطات العدالة في السعي إلى اتخاذ تدابير بديلة عن الإدانة أو العقوبة في الحالات المناسبة من الجرائم البسيطة المتصلة بالمخدرات
3/49	تعزيز نظم مراقبة الكيمياء السليفة المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية	6/58	توطيد التعاون الدولي على منع ومكافحة التدفقات المالية غير المشروعة المرتبطة بالاتجار بالمخدرات، من منظور مكافحة غسل الأموال
11/50	التعاون الدولي على منع التوزيع غير المشروع للمواد المشروعة الخاضعة للمراقبة الدولية عبر الإنترنت	7/58	تعزيز التعاون مع الأوساط العلمية، بما فيها المؤسسات الأكاديمية، وتشجيع الأبحاث العلمية في مجال سياسات خفض عرض المخدرات والطلب عليها، من أجل إيجاد حلول فعالة لمختلف جوانب مشكلة المخدرات العالمية
14/51	تعزيز تنسيق ومواءمة المقررات بين لجنة المخدرات ومجلس تنسيق البرنامج التابع لبرنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الإيدز وفيروسة	10/58	التشجيع على استعمال النظام الإلكتروني الدولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة الدولية المشروعة بالعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية
11/53	النهوض بتقاسم المعلومات عن احتمال تعاطي استعمال شبائه القنب الاصطناعية المستنيرة للمستقبلات والاتجار بها	11/58	تعزيز التعاون الدولي على التصدي للمؤثرات النفسانية الجديدة والمنشطات الأمفيتامينية، بما فيها الميثامفيتامين
3/54	ضمان توافر العينات المرجعية وعمليات الاختبار من المواد الخاضعة للمراقبة لاستخدامها في مختبرات اختبار العقاقير للأغراض العلمية	5/59	إدماج المنظور الجنساني في صميم السياسات والبرامج المتعلقة بالمخدرات
8/54	تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية لمراقبة السلائف الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية بطريقة غير مشروعة	7/59	الترويج لمبدأ تناسب العقوبات مع الجرائم المتصلة بالمخدرات حسبما يكون ذلك مناسباً في سياق تنفيذ سياسات مراقبة المخدرات
11/54	تحسين الدور التشاركي للمجتمع المدني في مواجهة مشكلة المخدرات العالمية	8/59	تعزيز التدابير التي تستهدف المؤثرات النفسانية الجديدة والمنشطات الأمفيتامينية
1/55	تعزيز التعاون الدولي في التصدي للتحديات التي تطرحها المواد ذات التأثير النفساني الجديدة	4/60	الوقاية من العواقب الصحية السلبية والمخاطر المتصلة بتعاطي المؤثرات النفسانية الجديدة والتصدي لها
4/56	تعزيز التعاون الدولي على كشف المؤثرات النفسانية الجديدة والإبلاغ عنها	5/60	زيادة التنسيق الدولي فيما يتعلق بالسلائف والكيمياء السليفة غير المدجولة المستعملة في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية
8/56	تشجيع مبادرات الإرجاع الآمن والمأمون والمناسب لعقاقير الوصفات الطبية للتخلص منها، ولا سيما العقاقير التي تحتوي على مواد مخدرة ومؤثرات عقلية خاضعة للمراقبة الدولية	6/60	تكثيف التنسيق والتعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة والقطاعات الوطنية ذات الصلة، وخصوصاً قطاعات الصحة والتعليم والعدالة الجنائية، من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها
10/56	أدوات لتحسين جمع البيانات لرصد وتقييم تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	9/60	تعزيز قدرات أجهزة إنفاذ القانون ومراقبة الحدود وسائر الأجهزة المعنية على التصدي للاتجار غير المشروع بالمخدرات عن طريق التدريب
13/56	السلائف: التوعية بشأن التسريب في التجارة الدولية لمواد غير مدجولة من أجل استعمالها كبدايل للمواد المدجولة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية غير المشروع	5/61	تعزيز أعمال النظام الإلكتروني الدولي لأذون الاستيراد والتصدير الخاص بالتجارة المشروعة في العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية
9/57	تعزيز التعاون الدولي على استبانة المؤثرات النفسانية الجديدة والحوادث المتعلقة بها والإبلاغ عنها		

تعزيز وتحسين عمليات جمع وتحليل البيانات الموثوقة والقابلة للمقارنة من أجل تدعيم اتخاذ تدابير متوازنة ومتكاملة وشاملة ومتعددة التخصصات وقائمة على أدلة علمية للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية	2/63	تعزيز وتدعيم التعاون الدولي والإقليمي والجهود المحلية الرامية إلى التصدي للتهديدات الدولية التي يشكلها الاستعمال غير الطبي للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية	8/61
تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي	7/64	حماية الأطفال من مشكلة المخدرات غير المشروعة	9/61
تعزيز التعاون الدولي من أجل معالجة الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية	2/65	تعزيز القدرة على الكشف عن العقاقير الاصطناعية الموجهة إلى الاستعمال غير الطبي وتحديد ماهيتها من خلال زيادة التعاون الدولي	2/62
تعزيز التعاون الدولي من أجل معالجة الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية	2/65	تعزيز التنمية البديلة بصفتها استراتيجية لمراقبة المخدرات موجهة نحو التنمية	3/62 5/63
تكثيف الجهود الرامية إلى التصدي لتسريب المواد الكيميائية غير المجدولة التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة ولانتشار السلائف المحورة	3/65	النهوض بتهج فعالة ومبتكرة، من خلال إجراءات وطنية وإقليمية ودولية، للتصدي للتحديات المتعددة الجوانب التي يطرحها الاستعمال غير الطبي للمخدرات الاصطناعية، وخصوصاً المؤثرات الأفيونية الاصطناعية	4/62
الأعمال التحضيرية لاستعراض منتصف المدة الذي سيعقد خلال الدورة السابعة والستين للجنة المخدرات في عام 2024	1/66	تعزيز قدرة الدول الأعضاء على وضع تقديرات وتقييمات وافية للاحتياجات من المواد الخاضعة للمراقبة الدولية لأغراض الطبية والعلمية	5/62
		تعزيز جهود الدول الأعضاء الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، وخصوصاً التدابير المتصلة بخفض العرض، من خلال الشراكات الفعالة مع كيانات القطاع الخاص	1/63

البرنامج الفرعي 1

مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

قرارات الجمعية العامة

الإعلان السياسي لعام 2021 المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص	7/76	خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص	293/64
تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها	32/76 80/77	إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين	1/71
المحيطات وقانون البحار	72/76 248/77	تدعيم وتعزيز التدابير الفعالة والتعاون الدولي في مجال التبرع بالأعضاء وزرعها لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم والاتجار بالأعضاء البشرية	189/73 236/77
منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة	185/76	تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات لتدعيم التدابير الوطنية والتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية، بما يشمل تبادل المعلومات	173/74
تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة	196/76 154/77	تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص	176/74 186/76 228/78
الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه	232/76 71/77	مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض الإجرامية	247/74 282/75
إعلان التقدم المحرز الصادر عن منتدى استعراض الهجرة الدولية	266/76		

قرارات مجلس الأمن

2338 (2017)	2117 (2013)
2551 (2020)	2220 (2015)
2616 (2021)	2331 (2016)

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

4/20	تشجيع المزيد من التعاون في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	2/28	مكافحة تهريب البضائع التجارية في الحالات التي تندرج ضمن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
1/25	منع ومكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية والاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم	3/28	تعزيز التعاون الإقليمي والدولي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بهدف التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية
2/27	منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص الذي يبيته الاستغلال الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات	1/30	تعزيز التعاون الدولي على التصدي لتهريب المهاجرين
3/27	تحسين حماية الأطفال من الاتجار بالأشخاص، بطرائق منها التصدي للاستغلال الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات	1/31	تعزيز الإطار القانوني الدولي للتعاون الدولي على منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية
4/27	تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص	1/32	اتخاذ إجراءات لمكافحة الاتجار بالأشخاص في العمليات التجارية والأشياء العمومي وسلاسل توريد السلع والخدمات

قرارات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

4/5	صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة	10/2	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة
1/11؛ 9/3	تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	3/10؛ 5/11	التنفيذ الفعال لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
2/6	ترويج الانضمام إلى بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتنفيذه	4/10	الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتعزيز تنفيذها تنفيذًا فعالاً
1/7	تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها	5/10	منع ومكافحة صنع المنتجات الطبية المزيفة والاتجار بها بوصفهما من أشكال الجريمة المنظمة عبر الوطنية
2/7	أهمية بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	6/10	منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة وتندرج ضمن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
1/8	تعزيز فعالية السلطات المركزية المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية من أجل التصدي للجريمة المنظمة عبر الوطنية	2/11	تنفيذ الأحكام الخاصة بالمساعدة التقنية من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
1/9	إنشاء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها	3/11	نتائج المناقشة المواضيعية المشتركة لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي بشأن تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة
2/9	تعزيز وكفالة التنفيذ الفعال لبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	4/11	تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها في الأوضاع كافة، بما في ذلك في سياق جميع النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية
1/10	إطلاق عملية الاستعراض بموجب آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها	6/11	تعزيز التعاون الدولي على منع صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة ومكافحتها والقضاء عليهما

البرنامج الفرعي 2

الأخذ بنهج شامل ومتوازن في مواجهة مشكلة المخدرات العالمية

قرارات الجمعية العامة

3/20-دأ	إعلان خاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات	262/60	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
2/26-دأ	إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز		
1/30-دأ	التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال		

277/65	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز): تكثيف جهودنا من أجل القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز	144/73؛ 124/74	متابعة الذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة وما بعدها
266/70	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعبيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام 2030	20/74	الصحة العالمية والسياسة الخارجية: نهج شامل لتعزيز النظم الصحية
2/73	الإعلان السياسي المنبثق عن اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى الثالث المعني بالوقاية من الأمراض غير المُعدية ومكافحتها	284/75	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: إنهاء أوجه عدم المساواة وسلك المسار الصحيح للقضاء على الإيدز بحلول عام 2030
		238/77	التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها من خلال نهج شامل ومتكامل ومتوازن

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

32/2003	التدريب على مراقبة السلائف ومكافحة غسل الأموال والوقاية من تعاطي المخدرات	9/2007	الحاجة إلى إيجاد توازن بين طلب وعرض المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية
36/2003	إنشاء شبكات وطنية لمكافحة غسل الأموال في إطار الخطط الوطنية والدولية لمراقبة المخدرات	11/2013؛ 2/2015	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
35/2004	مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في مرافق نظام العدالة الجنائية ومرافق الاحتجاز قبل المحاكمة والمرافق الإصلاحية	المقرر التعديل المقترح على الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، بصيغتها المعدلة بموجب بروتوكول عام 1972	250/2009
28/2005	تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أوروبا		

قرارات ومقررات لجنة المخدرات

4/49	التصدي لنقشي الإيدز وفيروسه وسائر الأمراض المنقولة بالدم بين متعاطي المخدرات		
58/4	الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة	7/62	تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من الإصابة بالتهاب الكبد الفيروسي C التي تعزى إلى تعاطي المخدرات وعلاج المصابين به
2/61	تعزيز الجهود الرامية إلى الوقاية من تعاطي المخدرات في البيئات التعليمية	4/63	تعزيز مشاركة الشباب في جهود الوقاية من المخدرات
4/61	تعزيز التدابير الرامية إلى منع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي B و C ومرض الزهري من الأم إلى الطفل بين النساء اللواتي يتعاطين المخدرات	3/64	تعزيز الخدمات الجيدة والميسورة التكلفة والشاملة المستندة إلى الأدلة العلمية في مجال الوقاية والعلاج والتعافي المستدام من تعاطي المخدرات وما يتصل بذلك من خدمات الدعم
6/61	الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة والالتزامات ذات الصلة في مجال التنمية البديلة والتعاون الإقليمي والأقاليمي والدولي بشأن سياسة متوازنة وذات توجه إنمائي لمراقبة المخدرات تعالج المسائل الاجتماعية الاقتصادية	5/64	تيسير الوصول إلى الخدمات الشاملة والمستندة إلى الأدلة العلمية في مجال خفض الطلب على المخدرات وما يتصل بذلك من تدابير، بما في ذلك للأشخاص المتضررين من التهميش الاجتماعي
7/61	معالجة الاحتياجات الخاصة لأفراد المجتمع المستضعفين في سياق التصدي لمشكلة المخدرات العالمية	1/65	تعزيز التنمية البديلة كاستراتيجية إنمائية التوجه لمراقبة المخدرات، مع مراعاة التدابير الرامية إلى حماية البيئة
11/61	التشجيع على مناهضة الوصم من أجل ضمان توافر خدمات الصحة والرعاية والخدمات الاجتماعية لمتعاطي المخدرات، ووصولهم إلى تلك الخدمات وتقديمها لهم	4/65	تعزيز الوقاية المبكرة والشاملة والمستندة إلى الأدلة العلمية
6/62	تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية لدى النساء اللاتي يتعاطين المخدرات والنساء اللاتي يتعرضن	4/66	تعزيز التنمية البديلة كاستراتيجية إنمائية التوجه لمراقبة المخدرات تتسم بالاستدامة وتستوعب الجميع

البيانات والإعلانات الصادرة عن لجنة المخدرات

	الإعلان الوزاري بشأن تعزيز إجراء اتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها		
	الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية		

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

2/26 ضمان إمكانية الوصول إلى تدابير الوقاية من العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل في السجون

البرنامج الفرعي 3

مكافحة الفساد

قرارات الجمعية العامة

د-1/32 التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي
194/75؛ 235/77 منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل عائدات الفساد وتيسير استرداد الموجودات وإعادة تلك الموجودات إلى أصحابها الشرعيين وإلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرارات ومقررات مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

1/1؛ 1/2	استعراض التنفيذ	5/7	تعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد
4/1	إنشاء فريق عامل حكومي دولي معني باسترداد الموجودات	11/8؛ 7/7	تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية
5/1	المساعدة التقنية	8/7	الفساد في مجال الرياضة
3/2؛ 3/3	استرداد الموجودات	1/8	تعزيز التعاون الدولي على استرداد الموجودات وإدارة الموجودات المجمدة والمحجوزة والمصادرة
1/3	آلية الاستعراض	3/8	تعزيز النزاهة في القطاع العام لدى الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
1/4	آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	4/8	حماية الرياضة من الفساد
2/4	عقد اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية من أجل تعزيز التعاون الدولي	5/8	تعزيز النزاهة من خلال توعية الجمهور
4/4	التعاون الدولي على استرداد الموجودات	6/8	تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بمنع الرشوة ومكافحتها على النحو المحدد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
6/4	المنظمات غير الحكومية وآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	7/8	تعزيز فعالية هيئات مكافحة الفساد في التصدي للفساد
6/5	القطاع الخاص	8/8؛ 6/9	متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد
1/6	مواصلة استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	9/8	تعزيز استرداد الموجودات دعماً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030
2/6	تيسير التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات وإعادة عائدات الجريمة	10/8	قياس الفساد
3/6	تعزيز فعالية العمل على استرداد الموجودات	12/8	منع الفساد ومكافحته من حيث علاقته بالجرائم التي تؤثر على البيئة
5/6	بيان سانت بطرسبرغ بشأن الترويج للشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال منع الفساد ومكافحته	13/8	إعلان أبوظبي بشأن تعزيز التعاون بين الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية وهيئات مكافحة الفساد على منع الفساد ومكافحته بمزيد من الفعالية
10/6	التعليم والتدريب في سياق مكافحة الفساد	14/8	تعزيز الممارسات الجيدة المتعلقة بدور البرلمانات الوطنية وسائر الهيئات التشريعية في منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله
1/7	تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة لأغراض التعاون الدولي واسترداد الموجودات	1/9	إعلان شرم الشيخ حول تعزيز التعاون الدولي في مجال منع الفساد ومكافحته في أوقات الطوارئ والتصدي للآزمات والتعافي منها
2/7	منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله على نحو أكثر فعالية، بما يشمل، في جملة أمور، الحالات المتعلقة بمقايير هائلة من الموجودات، استناداً إلى نهج شامل متعدد التخصصات، وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	2/9	التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي: متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد
3/7	تعزيز المساعدة التقنية لدعم التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد		
4/7	تعزيز أوجه التآزر بين المنظمات المتعددة الأطراف المعنية التي هي مسؤولة عن آليات الاستعراض القائمة في مجال مكافحة الفساد		

3/9	متابعة إعلان أبوظبي بشأن تعزيز التعاون بين الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة وهيئات مكافحة الفساد على منع الفساد ومكافحته بمزيد من الفعالية، واستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في هذا الصدد	7/10	تعزيز التعاون الدولي في الإجراءات المدنية والإدارية ذات الصلة بالفساد وفق ما تنص عليه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
4/9	تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على الصعيد الإقليمي	8/10	حماية الأشخاص المبلغين
5/9	تعزيز التعاون الدولي بين سلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد	9/10	تعزيز الشفافية والنزاهة في الاشتراء العمومي دعماً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030
7/9	تعزيز استخدام معلومات الملكية النفعية لتيسير استبانة عائدات الجريمة واستردادها وإعادةتها	10/10	معالجة الآثار المجتمعية للفساد
8/9	تعزيز التعليم والتوعية والتدريب في مجال مكافحة الفساد	11/10	متابعة إعلان شرم الشيخ حول تعزيز التعاون الدولي في مجال منع الفساد ومكافحته في أوقات الطوارئ والتصدي للأزمات والتعافي منها
1/10	مؤتمر أتلانتا لعام 2023: تعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية في سياق مكافحة الفساد	12/10	الحوافز المقدّمة للقطاع الخاص لاعتماد تدابير بشأن النزاهة لمنع الفساد ومكافحته
2/10	تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية	المقرر 1/7	أعمال الهيئات الفرعية التي أنشأها المؤتمر
4/10	منهجيات ومؤشرات قياس الفساد ومدى فعالية أطر مكافحته	المقرر 1/8	تمديد الدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
5/10	تدابير التصدي لأعمال الفساد التي تقوم بها الجماعات الإجرامية المنظمة	المقرر 2/10	تمديد جديد للدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
6/10	تعزيز استخدام معلومات الملكية النفعية في تعزيز استرداد الموجودات		

البرنامج الفرعي 4

منع الإرهاب

الاتفاقيات والبروتوكولات

- الاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأعمال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات لعام 1963 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 2014
- اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات لعام 1970 بصيغتها المكملة ببروتوكول عام 2010
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني لعام 1971 بصيغتها المكملة ببروتوكول عام 1988 المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي
- اتفاقية منع وقمع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بما فيهم الموظفون الدبلوماسيون، لعام 1973
- الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن لعام 1979
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لعام 1980 وتعديلها لعام 2005
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية لعام 1988 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 2005
- بروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري لعام 1988 بصيغته المعدلة ببروتوكول عام 2005
- اتفاقية بشأن تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها لعام 1991
- الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل لعام 1997
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999

- الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي لعام 2005
- اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي لعام 2010

قرارات الجمعية العامة

استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب واستعراضاتها	284/72؛ 291/75 298/77	تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال الترويج لتنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية ذات الصلة بالإرهاب في إطار أنشطة مركز منع الجريمة الدولية	136/58؛ 153/59
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	113/77؛ 115/78	حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق	178/68؛ 148/70

قرارات مجلس الأمن

1624 (2005)	1267 (1999)
2133 (2014)	1373 (2001)
2610 (2021)	1540 (2004)

البرنامج الفرعي 5 العدالة

قرارات الجمعية العامة

متابعة خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	170/57	مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين	169/34
تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة	228/65	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بكين)	33/40
قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)	229/65	إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجمام والتعسف في استعمال السلطة	34/40
تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسرههم	185/67	مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن	173/43
مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية	187/67	قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو)	110/45
التصدي لجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني	191/68؛ 176/70	المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء	111/45
استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	194/69	مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادئ الرياض التوجيهية)	112/45
قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)	175/70	قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم	113/45
تعزيز التطبيق العملي لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)	193/72	معاهدة نموذجية بشأن نقل الإجراءات في المسائل الجنائية	118/45
إدماج الرياضة في استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية المتعلقة بالشباب	170/74؛ 183/76	معاهدة نموذجية بشأن نقل الإشراف على المجرمين المحكوم عليهم بأحكام مشروطة أو المفرج عنهم إفراجاً مشروطاً	119/45
مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال وانتهاكهم جنسياً على الإنترنت	174/74	وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	152/46
سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي	117/76؛ 110/77	إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام	60/51
		تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة	86/52
		إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	59/55
		خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	261/56

تعزيز الجهود الوطنية والدولية، بما في ذلك الجهود المبذولة مع القطاع الخاص، لحماية الأطفال من الاستغلال والانتهاك الجنسيين	233/77	الحد من معاودة الإجرام من خلال إعادة التأهيل والإدماج	182/76؛ 232/77؛ 224/78
تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة	227/78	دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها	226/76
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي			
إصلاح نظام العقوبات	27/1999 ⁽⁴⁾	إجراءات التنفيذ الفعال للقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء	47/1984
المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية	12/2002	ضمانات تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام	50/1984؛ 15/1996
تدابير لتعزيز منع الجريمة منعا فعالا	13/2002؛ 22/2005 ⁽⁵⁾	تنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة	57/1989؛ 15/2000
ترويج التدابير الفعالة للتصدي للمسائل المتعلقة بالأطفال المفقودين وبالانتهاك أو الاستغلال الجنسي للأطفال	14/2002	الإجراءات الرامية إلى التنفيذ الفعال للمبادئ الأساسية المتعلقة باستقلال السلطة القضائية	60/1989
مبادئ توجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها	20/2005	مبادئ توجيهية للتنفيذ الفعال لمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين	61/1989
تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية على التعاون التقني في مجال سيادة القانون وإصلاح العدالة الجنائية	21/2005	تنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق أولئك الذين يواجهون عقوبة الإعدام	64/1989
معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة	20/2006	المنع والتقصي الفعالان لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة	65/1989
تقديم المساعدة التقنية لإصلاح السجون في أفريقيا واستحداث بدائل مجدية عن السجن	22/2006	المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة في المدن	9/1995
تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، بما في ذلك في حالات التعمير بعد انتهاء الصراع	25/2006	إدارة قضاء الأحداث	30/1997 ⁽¹⁾ ؛ 28/1999
التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات	29/2006	ضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة	31/1997
التعاون الدولي على تحسين سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، خصوصا في أفريقيا	24/2007	التعاون الدولي على تحسين أحوال السجون	36/1997
تعزيز الوقاية من الجريمة في المدن: نهج متكامل	24/2008	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	21/1998 ⁽²⁾ ؛ 28/2004
دعم الجهود الوطنية والدولية لإصلاح قضاء الأطفال، وبخاصة عن طريق تحسين التنسيق في مجال المساعدة التقنية	26/2009	وضع المواطنين الأجانب في الإجراءات الجنائية	22/1998
المنع والحماية والتعاون الدولي في مجال مكافحة استعمال تكنولوجيات المعلومات الجديدة بغرض إساءة معاملة الأطفال و/أو استغلالهم	33/2011	التعاون الدولي من أجل تقليل اكتظاظ السجون وترويج الأحكام البديلة	23/1998 ⁽³⁾
تقوية السياسات الاجتماعية باعتبارها أداة لمنع الجريمة	21/2014	أعمال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	23/1999
العدالة التصالحية في المسائل الجنائية	17/2016	منع الجريمة منعا فعالا	25/1999
		وضع وتنفيذ تدابير للوساطة والعدالة التصالحية في ميدان العدالة الجنائية	26/1999

(1) تحديدا المرفق المعنون "مبادئ توجيهية للعمل المتعلق بالأطفال في نظام العدالة الجنائية".

(2) تحديدا المرفق المعنون "خطة عمل لتنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة".

(3) تحديدا المرفق المعنون "إعلان كادوما بشأن الخدمة المجتمعية".

(4) تحديدا المرفق المعنون "إعلان أروشا بشأن الممارسات الحسنة في السجون".

(5) تحديدا المرفق المعنون "المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة".

المقرر تقرير الأمين العام بشأن عقوبة الإعدام والضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام 247/2005	18/2016	إتباع نهج كلية في منع جرائم الشباب
	19/2017	ترويج وتشجيع استخدام بدائل لعقوبة السجن في إطار السياسات الشاملة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

قرارات ومقررات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

تعزيز المساعدة القانونية، بوسائل منها إقامة شبكة من مقيمي المساعدة القانونية	2/25	تعزيز سيادة القانون من خلال تحسين نزاهة دوائر النيابة العامة وقدرتها
العدالة التصالحية	6/27	قواعد تكميلية خاصة بمعاملة النساء الموقوفات والمعتقلات في المرافق الاحتجازية وغير الاحتجازية
تعزيز مشاركة جميع أفراد المجتمع في منع الجريمة	1/28	خدمات الأمن الخاص المدني: دورها ومراقبتها وإسهامها في منع الجريمة وسلامة المجتمع

البرنامج الفرعي 6

الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية

قرارات الجمعية العامة

1395 (د-14) المساعدة الفنية في مراقبة المخدرات	834 (د-9)	مختبر الأمم المتحدة للمخدرات
--	-----------	------------------------------

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

37/2013؛ تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وزيادة توافرها من أجل وضع السياسات 24/2015	13/1988	تعزيز التعاون والتنسيق في مكافحة المخدرات على الصعيد الدولي
---	---------	---

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

	5/19	التعاون الدولي في مجال التحليل الجنائي
--	------	--

قرارات ومقررات لجنة المخدرات

تعزيز دور مختبرات تحليل المخدرات في أرجاء العالم وإعادة تأكيد أهمية نوعية تحاليل هذه المختبرات ونتائجها	9/58	رصد الزراعة غير المشروعة والتحقق منها
تعزيز إقامة شبكات غير رسمية بين الأوساط العلمية، والتشارك في الاستنتاجات المستندة إلى أدلة علمية التي يمكن أن تستثير بها السياسات والممارسات الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية	3/59	توسيم المخدرات غير المشروعة في مجال إنفاذ القانون الدولي: تحقيق أقصى قدر من النتائج وتحسين التعاون
الدعم المختبري من أجل تنفيذ مقررات لجنة المخدرات بشأن جدولة المواد	3/61	تعزيز تقاسم المعلومات عن الاتجاهات المستجدة في تعاطي المواد غير الخاضعة للمراقبة في إطار الاتفاقيات الدولية لمراقبة العقاقير وفي الاتجار بتلك المواد
التعامل مع المخدرات الاصطناعية وسلاتها والمواد الكيميائية الأخرى المستخدمة في صنع المخدرات غير المشروع، والتخلص منها على نحو آمن	2/66	تحسين نوعية مختبرات تحليل المخدرات وأدائها
تعزيز تبادل المعلومات بغية زيادة الدعم القائم على الأدلة العلمية المقدم للجدولة الدولية وتنفيذ قرارات الجدولة الدولية على نحو فعال	3/66	استخدام تحديد خصائص المخدرات وتوصيف سمات الكيمياويات دعماً لعمل أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات في مجالي جمع المعلومات الاستخباراتية وتنفيذ العمليات، وكذلك تحليل الاتجاهات
المقرر الاستبيان المحسن والمبسط الخاص بالتقارير السنوية 15/63	7/52	اقترح يتعلق بتقييم نوعية الأداء في مختبرات تحليل المخدرات
	9/54	تحسين النوعية وبناء قدرات الرصد من أجل جمع البيانات وإبلاغها وتحليلها بشأن مشكلة المخدرات العالمية وتدابير التصدي لها على مستوى السياسات العامة
	5/56	تعزيز تبادل الخبرات والمعارف في مجال توصيف سمات المخدرات بالتحليل الجنائي

البرنامج الفرعي 8
التعاون التقني والدعم الميداني

قرارات الجمعية العامة

238/74؛ الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	302/74 تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها
301/74؛ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	237/77؛ تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، لا سيما قدراته في مجال التعاون التقني
322/75	229/78

قرارات لجنة المخدرات

7/54 مبادرة ميثاق باريس

البرنامج الفرعي 9، العنصر 1

توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

قرارات الجمعية العامة

415 (د-5) نقل مهام اللجنة الدولية للعقوبة والإصلاح	305/72 استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة 1/68 المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي
--	--

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

22/1992 تنفيذ قرار الجمعية العامة 152/46 فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية والتنسيق في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية

مقررات لجنة المخدرات

المقرر 1/60 تدعيم الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات

البرنامج الفرعي 9، العنصر 2

توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

قرارات مجلس الأمن

1817 (2008)

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

1106/1966 (د-40) تنفيذ الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961	29/1996 اتخاذ إجراءات لتعزيز التعاون الدولي على مراقبة السلائف وبدائلها المستخدمة في الصنع غير المشروع للمواد الخاضعة للمراقبة، وخصوصا المنشطات الأمفيتامينية ولمنع تسريبها
1196/1967 (د-42)؛ الترتيبات الإدارية اللازمة لضمان الاستقلال التقني الكامل للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	39/2003 تعزيز نُظُم المراقبة على السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها
1775/1973 (د-54) الإبقاء على سريان الترتيبات الإدارية اللازمة لضمان الاستقلال التقني الكامل للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	38/2004 متابعة تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها
29/1992 اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تسرب السلائف والمواد الكيميائية الأساسية إلى قنوات الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية	

قرارات لجنة المخدرات

5/50	تحديد مصادر السلائف المستخدمة في صناعة المخدرات غير المشروعة	1/62	تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية الشاملة لمراقبة السلائف المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية على نحو غير مشروع
6/54	تعزيز توافر العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها وتعاطئها	8/62	دعم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بمقتضى المعاهدات بالتعاون مع الدول الأعضاء ولجنة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية

المنجزات المستهدفة

10-16 يعرض الجدول 1-16 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الشاملة للبرنامج.

الجدول 1-16

المنجزات المستهدفة الشاملة للفترة 2023-2025 حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر				الفئة والفئة الفرعية
عام 2023	عام 2023	عام 2024	عام 2025	
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)				
3	3	3	3	الاجتماعات التي يعقدها كل من:
1	1	1	1	1 - اللجنة الخامسة
1	1	1	1	2 - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
1	1	1	1	3 - لجنة البرنامج والتنسيق
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)				
2	2	2	2	4 - بشأن المساواة بين الجنسين
1	1	1	1	5 - بشأن مهمة التقييم المستقل
15	8	13	7	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
7	8	7	7	6 - مؤتمرات ومناسبات جانبية لشحذ الأفكار بشأن المساواة بين الجنسين
6	-	4	-	7 - دورات تدريبية للنظراء الوطنيين بشأن المساواة بين الجنسين
2	-	2	-	8 - مناسبات جانبية ومؤتمرات بشأن مواضيع متصلة بالتقييم
22	21	19	20	المواد التقنية (عدد المواد)
3	5	1	4	9 - بشأن المواضيع المتصلة بالمساواة بين الجنسين
16	15	17	15	10 - بشأن التقييمات (التقييمات المستقلة والتقييمات المشتركة والتقييمات على نطاق المنظومة والدراسات التوليفية)
3	1	1	1	11 - بشأن أدوات التقييم ومنهجياته ونُهُجه وتطوير القدرة على التقييم

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية في مجالات مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب، والتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني، حسب الاقتضاء؛ والقيام بأنشطة الدعوة لدى الدول الأعضاء والمجتمع المدني للنهوض بمسائل مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: تطبيق التقييم "Unite Evaluations".

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تقارير التقييم الموجزة (حوالي 17)، والدورات التدريبية؛ وإلقاء كلمات أمام أصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين، وأثناء المؤتمرات، وبتث المعلومات، وإذكاء الوعي العام، وتمثيل الأمين العام في المناسبات والمحافل الدولية، حسب الاقتضاء.
المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الموقع الشبكي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة وحساباته على وسائل التواصل الاجتماعي.

أنشطة التقييم

11-16 استرشدت الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 بالتقييمات المستقلة وأعمال التقييم التالية التي أنجزها قسم التقييم المستقل التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في عام 2023:

- (أ) سبعة تقييمات متعمقة، من بينها تقييم مشترك، بشأن عمل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في مجال مكافحة الفساد، والجرائم التي تضر بالبيئة، والعنف ضد الأطفال، والإرهاب النووي، وتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص، ونظم العدالة، وبدائل السجن؛
- (ب) ثمانية تقييمات لمشاريع وبرامج عالمية وإقليمية وقطرية بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والفساد، والإرهاب، والعدالة وإدارة السجون، وسيادة القانون، والحوكمة الرشيدة؛
- (ج) تقييمان وموجزان تجميعيان عن عمل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في شرق أفريقيا والمكسيك.

12-16 واستجابة لنتائج التقييمات المشار إليها أعلاه، قدّم المكتب الدعم إلى الدول الأعضاء لإجراء تقييمات بقيادة قطرية، ووضع برنامجا جديدا بشأن التمكين القانوني وتقديم المعونة في كينيا، وكذلك برنامجا منقحا بشأن مكافحة الإرهاب. وعزز المكتب أيضا مشاركة أصحاب المصلحة والشراكات من أجل الجهود المقبلة المضطلع بها على نطاق المنظومة في مجال التقييم، وفقا لمتطلبات الأدلة التقييمية عبر مختلف الكيانات الفردية. وتم الاسترشاد بتقييم وموجز تجميعي لوضع إطار إقليمي جديد في شرق أفريقيا. ونُظمت دورات تدريبية في مجال القدرات التقييمية لفائدة موظفي المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، وتم تعزيز المشاريع المنقّدة في المكسيك باستخدام تطبيق التقييم "Unite Evaluations". وستُستخدم الدروس المستفادة ذات الصلة في عام 2025 لبناء قدرات التقييم الوطنية في جميع مجالات ولاية المكتب.

13-16 ومن المقرر إجراء التقييمات التالية في عام 2025 (ستحدّد المواضيع بالتشاور مع الدول الأعضاء والإدارة العليا للمكتب وموظفي المشاريع):

- (أ) تقييمات استراتيجية وتقييمات للبرامج الفرعية؛
- (ب) تقييمات على مستويات البرامج والأقطار والمناطق والمشاريع؛
- (ج) تقييمات وموجزات تجميعية على المستويات المواضيعية أو الإقليمية أو الوظيفية.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1

مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الهدف

14-16 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع.

الاستراتيجية

15-16 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) التشجيع على الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، والتشجيع على تنفيذها، بسبل منها استحداث أدوات وتقديم مساعدة محددة الهدف إلى مقرري السياسات، والمشرّعين، والأخصائيين الممارسين في مجال العدالة الجنائية، وكذلك جمع المعارف المتعلقة بالجريمة المنظمة ونشرها؛
- (ب) تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، من خلال مساعدة الدول الأطراف على المشاركة بنجاح في عملية الاستعراض، سواء بوصفها من البلدان الخاضعة للاستعراض أو القائمة بعملية الاستعراض؛
- (ج) تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها، بما في ذلك أشكالها المتطورة والناشئة، التي تتراوح من الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين والاتجار بالأسلحة النارية إلى سائر أشكال الجريمة المنظمة والاتجار، من قبيل الاتجار بالمتلكات الثقافية والمنتجات الطبية المغشوشة، والجرائم التي تضر بالبيئة، واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية وغسل الأموال في سياق هذه الجرائم؛
- (د) تعزيز التعاون الدولي بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، من خلال بناء قدرات السلطات المركزية وسائر الجهات الفاعلة في العدالة الجنائية على التعاون الدولي في المسائل الجنائية، والقيام بدور الميسر لطلبات المعونة القضائية المتبادلة من خلال قيامه بتوفير الدعم لشبكات التعاون القضائي الدولي ولفرادى الدول الأعضاء، ولا سيما في قضايا الاتجار، وكذلك من خلال المبادرات العالمية والإقليمية والأقاليمية؛
- (هـ) تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء بغية تعزيز إدارة الحدود، وحظر المواد المهربة وتطوير التعاون في مجال العدالة الجنائية في أعقاب عمليات الحجز على امتداد طرق الاتجار بالمخدرات وغيرها بهدف تعطيل نشاط جماعات الجريمة المنظمة التي تقف وراءها، وإشراك المنظمات الدولية ذات الصلة والمجتمع المدني والقطاع الخاص وسائر الجهات الفاعلة، حسب الاقتضاء، والعمل بنشاط على النهوض بأساليب التحري الخاصة لمكافحة الاتجار بالمخدرات واستخدامها في التحقيقات المتصلة بالجريمة المنظمة.

16-16 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) المشاركة الفعالة والمجدية للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها وتعزيز الأطر التشريعية والاستراتيجية بغية منع الجريمة المنظمة ومكافحتها؛

- (ب) زيادة التعاون الدولي وتعزيز القدرات المؤسسية والتشريعية للدول الأعضاء على كشف الجريمة المنظمة عبر الوطنية والجرائم الجديدة والناشئة، ومنعها، والتحقيق فيها، وملاحقة مرتكبيها قضائياً؛
- (ج) الحد من الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، ومن الاتجار بالمخدرات والأسلحة النارية وسائر المواد المهربة، من خلال تفكيك أعداد أكبر من الجماعات الإجرامية المنظمة.

الأداء البرنامجي في عام 2023

ماليزيا مجهزة بشكل أفضل للتحقيق في الجرائم المرتكبة باستخدام الأصول الافتراضية

- 17-16 وفقاً لما وثق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تقريره المنشور في عام 2020، يشكل تزايد استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية من جانب الجماعات الإجرامية المنظمة في جنوب شرق آسيا، بما في ذلك إساءة استخدام الأصول الافتراضية، عامل تمكين لجميع أشكال الجريمة عبر الوطنية. ويمكن أن يوفر تحليل تقنية سلسلة الكتل خيوطاً بالغة الأهمية للكشف عن النشاط الإجرامي المنظم والتحقيق فيه، بما في ذلك تحديد الأفراد المشتبه بهم، والدول المعنية، والاتجاهات الإجرامية لعرقلة تعقبها، من قبيل التنقل من عقدة إلى أخرى على شبكة الإنترنت واستخدام خلاطات العملات المشفرة. ففي عام 2023، أسهم البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة الشرطة الملكية الماليزية على تحديد وتتبع وتحليل النشاط الإجرامي باستخدام الأصول الافتراضية، وترسيخ قدرات مختبر تحليل العملات المشفرة على العمل بشكل مستقل ودعم سائر البلدان في المنطقة.
- 18-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 16-2).

الجدول 16-2
مقياس الأداء

2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
الشرطة الملكية الماليزية تجري تحقيقات بمساعدة أدوات وعمليات التحليل المتخصصة في مجال علم الأدلة الجنائية	ماليزيا تتشئ أول مختبر لتحليل العملات المشفرة في جنوب شرق آسيا	زيادة الوعي لدى الأخصائيين الممارسين في مجال العدالة الجنائية في جنوب شرق آسيا بشأن التهديدات الناشئة، بما في ذلك الجرائم التي تتيحها الشبكات المشفرة المتخصصة
32 تقريراً من تقارير التحليل الجنائي (زيادة بنسبة 90 في المائة مقارنة بعام 2021) أعدت بشكل منفصل، تحتوي على قضايا دولية	الشرطة الملكية الماليزية مجهزة بمعدات وأدوات متخصصة في مجال علم الأدلة الجنائية	الشرطة الملكية الماليزية مجهزة بشكل أفضل لإجراء تحقيقات في الأصول الافتراضية وتقنية سلسلة الكتل من خلال التدريب والإرشاد

النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من خلال المشاركة في آلية استعراض تنفيذها وتعزيز الأطر المعيارية لمكافحة الجريمة المنظمة


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

19-16 أسهم عمل البرنامج الفرعي في مشاركة 162 دولة طرفا بفعالية في آلية الاستعراض وعن امتلاك 152 دولة قدرة معززة على وضع أطر تشريعية واستراتيجية لمكافحة الجريمة المنظمة، وهو ما شكّل أداءً متجاوزاً للهدفين المقررين وهما 140 دولة و 110 دول على التوالي.

20-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الأول من الباب 16).

الشكل الأول من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول التي تشارك في آلية استعراض التنفيذ والتي تمتلك قدرة معززة على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (العدد التراكمي)



■ عدد الدول المشاركة بشكل رئيسي في آلية استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

▨ عدد الدول ذات القدرة المعززة على وضع الأطر التشريعية والاستراتيجية

النتيجة 2: زيادة التعاون بين البلدان الواقعة على طول طرق الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، ولا سيما بلدان المنشأ وبلدان العبور، بسبل منها التعاون فيما بين بلدان الجنوب


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

21-16 أسهم عمل البرنامج الفرعي في 15 حالة من حالات التعاون فيما بين بلدان الجنوب بين البلدان الواقعة على طول طرق الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، ولا سيما بلدان المنشأ وبلدان العبور، وهذا ما شكّل أداءً متجاوزاً للأهداف المقررة وهي 12 حالة.

22-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثاني من الباب 16).

الشكل الثاني من الباب 16

مقياس الأداء : حالات التعاون القانوني والعمليتي فيما بين بلدين اثنين أو أكثر من البلدان المستفيدة (سنويا)



النتيجة 3: تحسين تسجيل وتعقب الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

23-16 بغية مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية بشكل فعال، يلزم الأخذ بنظم مناسبة لحفظ السجلات. فقواعد البيانات المركزية الرقمية لا تزيد فحسب من فعالية مراقبة الأسلحة النارية، بل تقلل أيضا من مخاطر سرقتها وفقدانها. وقد وضع البرنامج الفرعي نظام goIFAR، وهو عبارة عن برمجية للدول الأعضاء تتألف من مجموعة من النظم المترابطة لتحسين تسجيل الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها. ويرصد النظام حركة الأسلحة النارية المسجلة على الصعيد الوطني، مما يمنع تحويل وجهتها إلى السوق غير المشروعة، ويتيح تسجيل الأسلحة النارية المضبوطة، الأمر الذي ييسر تعقب الأسلحة النارية غير المشروعة وتحليل اتجاهات الاتجار.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

24-16 تُمثّل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في الحاجة إلى إنشاء نظم وطنية لحفظ سجلات الأسلحة النارية خاصة بكل بلد وقابلة للتكيف بغية توفير نظام وظيفي يتواءم مع التشريعات الوطنية ويتيح أيضا مستوى من التوحيد في حفظ سجلات الأسلحة النارية من أجل تبادلها المحتمل فيما بين البلدان. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيعمل البرنامج الفرعي مع الخبراء الوطنيين والتقنيين على زيادة تكييف الخاصيات الوظيفية للبرنامج الحاسوبي ومواءمتها مع الاحتياجات الوطنية المحددة بعد تجربتها في بلدان مختارة.

25-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 3-16).

الجدول 3-16

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
بلدان إضافيان يعتمدان برمجة goIFAR	هندوراس والسنغال تتبنيان برمجة goIFAR	هندوراس والسنغال تضعان خطط عمل لتكييف برمجة goIFAR	الإصدار التجريبي من برمجة goIFAR يخضع لاستعراض داخلي وخارجي	-
	بلدان آخران يضعان خطط عمل لتكييف برمجة goIFAR			

المنجزات المستهدفة

26-16 يعرض الجدول 4-16 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 4-16

البرنامج الفرعي 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025 حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر				الفئة والفئة الفرعية
لعام 2023	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025	
68	27	42	32	ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ووثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)
34	21	32	32	1 - وثائق مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها ووثائق أفرقتة العاملة
34	6	10	-	2 - وثائق اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية
84	82	46	26	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)
26	20	26	26	3 - اجتماعات مؤتمر الأطراف، بما في ذلك اجتماعات أفرقتة العاملة
58	62	20	-	4 - اجتماعات اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية
13	12	11	11	باء - توليد المعارف ونقلها مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)
3	2	2	2	5 - منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
4	5	5	5	6 - منع ومكافحة الاتجار بالسلع المحظورة وتعزيز إدارة الحدود
1	1	1	1	7 - منع ومكافحة الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة
2	2	1	1	8 - منع ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين
3	2	2	2	9 - منع ومكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية وغسيل الأموال
3	9	5	10	المنشورات (عدد المنشورات)
3	9	5	10	10 - بشأن الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية بشأن الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها للدول المتبقية وعددها 15 دولة غير طرف في تلك الصكوك؛ وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن التنفيذ التشريعي للصكوك لما عدده 20 دولة من الدول الأطراف؛ والقيام بأنشطة الدعوة بشأن تنفيذ الصكوك لجميع الدول الأطراف وعددها 191 دولة؛ وتوفير الخدمات الاستشارية لخمسة دول أعضاء والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات فيما يتعلق بالاتفاقيات الثلاث لمراقبة المخدرات.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة ("شيرلوك" (SHERLOC))، التي تحتوي على أكثر من 12 000 مقتطف تشريعي مشروح وأكثر من 3 500 موجز حالة تغطي 15 نوعاً من أنواع الجرائم؛ دورة للتعليم الإلكتروني بشأن العملات المشفرة.

البرنامج الفرعي 2

الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

الهدف

16-27 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفاءة شمول وتوازن سبل مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، عن طريق تحقيق التكامل بين خفض الطلب وما يتصل به من تدابير، وخفض العرض وما يتصل به من تدابير، وتعزيز التعاون الدولي.

الاستراتيجية

16-28 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) توطيد نهج شاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية بما يتفق تماماً مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، والاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات وتمشياً مع الأدلة العلمية، ومساعدة الدول الأعضاء، عند طلبها، على ما يلي:

'1' تنفيذ الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات وجميع الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات المخدرات لمعالجة مشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها؛

'2' وضع و/أو توسيع نطاق نُهج وخدمات الوقاية من تعاطي المخدرات، علاوة على خدمات ونظم لعلاج الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات تعاطي مواد الإدمان ورعايتهم وإعادة تأهيلهم؛

'3' إنشاء و/أو توسيع نطاق خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وخدمات علاج المصابين به من الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات ورعايتهم ودعمهم، بمن فيهم الأشخاص الموجودون في السجون وغيرها من أماكن الاحتجاز؛

'4' إنشاء و/أو توسيع نطاق الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة وتوافرها للاستخدام الطبي والعلمي؛

(ب) دعم التقدم الذي تحرزه الدول الأعضاء في كل مجال من المجالات المذكورة أعلاه من خلال أنشطة الدعوة، وتقديم المساعدة التقنية، وبناء القدرات، وتوفير المعايير والمبادئ التوجيهية التنفيذية القائمة على العلم والأدلة، وإعداد وتعميم الأدلة، ومجموعات الأدوات، والتقارير، وإصدار ورقات المناقشة المستندة إلى العلم والأدلة؛

(ج) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، عن طريق تعزيز سبل المعيشة المستدامة للحد من الزراعة غير المشروعة لمحاصيل المخدرات من خلال التنمية البديلة، بما في ذلك التنمية البديلة الوقائية، عند الاقتضاء؛

- (د) العمل، بالتنسيق مع البرنامج الفرعي 1، على تشجيع تبادل المعلومات الاستخباراتية الجنائية وتشجيع العمليات المتعددة الأطراف التي تستهدف التنظيمات الإجرامية عبر الحدود الوطنية الضالعة في الاتجار بالمخدرات، وتقديم مساعدة تقنية معززة وفقاً لمبدأ المسؤولية المشتركة؛
- (هـ) بناء قدرات النظراء الوطنيين، بناء على طلب الدول الأعضاء، على كشف الجرائم المتصلة بالمخدرات ومنعها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً، بما في ذلك الزراعة غير المشروعة للمخدرات والمؤثرات العقلية، وإنتاجها، وصناعتها، والاتجار فيها؛
- (و) تيسير تبادل أفضل الممارسات والمناهج والمنهجيات والمواد التدريبية من خلال شبكة مؤسسات التدريب في مجال إنفاذ القانون، بالتنسيق مع البرنامج الفرعي 1، بما يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم في تحقيق الأهداف 3 و 4 و 5 و 10 و 16 من أهداف التنمية المستدامة.

16-29 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) زيادة فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجيدة التي تشمل التدخلات العلمية المرتكزة على الأدلة في مجالات الوقاية من إساءة استعمال العقاقير، والعلاج من تعاطي المخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتوفير العلاج والرعاية للمصابين به، والحصول على المواد الخاضعة للمراقبة من أجل الاستخدام الطبي والعلمي؛
- (ب) زيادة القدرة على الصمود وتحسين نوعية الحياة وتنوع الدخل المشروع والمستدام لدى الأسر في المناطق الريفية المتأثرة بزراعة المخدرات والمؤثرات العقلية، وإنتاجها والاتجار بها بصورة غير مشروعة أو المعرضة لخطرهما؛
- (ج) الحد من التوريد غير المشروع للمخدرات من خلال العمل المشترك والمنسق من قبل سلطات إنفاذ القانون على تعزيز مراقبة الحدود البحرية والجوية والبرية وتعقب وتفكيك الشبكات التي تعمل في إنتاج المخدرات والاتجار بها وتوزيعها.

الأداء البرنامجي في عام 2023


الدول الأعضاء في أمريكا اللاتينية تنفذ تدخلات أقوى في مجالي الصحة والتنمية في سياق التصدي لمشكلة المخدرات العالمية

16-30 قدم البرنامج الفرعي الدعم للدول الأعضاء في تحسين استجاباتها في مجالي الصحة والتنمية بغية مراعاة المعايير الدولية، بما في ذلك ما يلي: (أ) الوقاية الأسرية، مما يكفل نوعية خدمات العلاج من تعاطي المخدرات والرعاية وإعادة التأهيل، بما في ذلك علاج المراهقين الذين يعانون من اضطرابات تعاطي مواد الإدمان ولدى الفئات السكانية المتنقلة؛ و (ب) منع انتقال الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل في السجون؛ و (ج) تحديد الفرص المتاحة للتدخلات في سياق التنمية البديلة، لكيانات منها مجتمعات الشعوب الأصلية، في بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبيرو وكولومبيا، ولأول مرة في ولاية غيريرو في المكسيك؛ و (د) الحوار السياساتي بشأن الممارسات السليمة بيئياً في سياق توفير سبل المعيشة المستدامة.

16-31 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثالث من الباب 16).

الشكل الثالث من الباب 16

مقياس الأداء : عدد الأفراد في أمريكا اللاتينية الذين استفادوا من تحسين النواتج الصحية والاجتماعية - الاقتصادية في سياق التصدي لمشكلة المخدرات العالمية (سنويا)



النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: سبل المعيشة المستدامة من خلال التنمية البديلة

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-32 أسهم عمل البرنامج الفرعي في وضع دليل عملي بشأن التنمية البديلة والبيئة، مما أسفر عن قيام المجتمعات المحلية بتنفيذ مبادرات للتنمية البديلة تراعي البيئة وتغير المناخ، وهذا ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-33 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 5-16).

الجدول 5-16

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
مالونغو يوقّع اتفاقاً طويل الأجل مع تعاونية "فانماي" للبنّ ويصدر أول دفعة لفائدة مزارعي البن في دولة بوليفيا المتعددة القوميات وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	مالونغو يوقع اتفاقية طويلة الأجل مع تعاونية كولومبية من أجل تصدير بن عالي الجودة إلى أوروبا	تعميم الاعتبارات البيئية في مبادرات التنمية البديلة، لاحقاً لإصدار دليل عملي بشأن التنمية البديلة والبيئة	بلدان اثنان آخران، من البلدان المتأثرة بالمحاصيل غير المشروعة، يصممان مشاريع رائدة في مجال التنمية البديلة	المجتمعات المحلية تنفذ مبادرات في مجال التنمية البديلة تعالج في آن واحد الاستدامة الاقتصادية والبيئية والاجتماعية
زيادة الحوار السياساتي بشأن الممارسات السليمة بيئياً في سياق توفير سبل المعيشة الاقتصادية والبيئية المستدامة.	زيادة الحوار السياساتي بشأن الممارسات السليمة بيئياً في سياق توفير سبل المعيشة الاقتصادية والبيئية المستدامة.	مالونغو يزيد صادرات البن من بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وكولومبيا، وميانمار	مجموعات محلية جديدة لتنفيذ مبادرات في مجال التنمية البديلة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمعالجة	زيادة مبادرات التنمية البديلة لتلبية الاحتياجات والأولويات التي أعربت عنها البلدان المستفيدة والبلدان الجديدة

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
القضايا البيئية وتغير المناخ	نموذج الشراكة مع مالونغو يتم تكراره مع شركات أخرى معتمدة في مجال التجارة المنصفة لتصدير المنتجات	المنتجون في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية يوقعون اتفاقاً مع شركة التجارة المنصفة Ethiquable، لتكرار النموذج المشترك بين القطاعين الخاص والعام وتوسيعه ليشمل مادة الشاي		
		الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لوضع مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة من خلال تقييم الوضع واستشراف الآفاق المستقبلية		

النتيجة 2: الدول الأعضاء في جنوب شرق آسيا تنفذ تدخلات أقوى في مجالي الصحة والتنمية في سياق التصدي لمشكلة المخدرات العالمية


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-34 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز 57 تدخلا في جنوب شرق آسيا بشأن الوقاية من المخدرات وعلاج الإدمان عليها وتوفير الرعاية المتصلة بها؛ والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم؛ والتنمية البديلة والحصول على المواد الخاضعة للرقابة للأغراض الطبية، إلى جانب منع التسريب والاستخدام غير المشروع، وهذا ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-35 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الرابع من الباب 16).

الشكل الرابع من الباب 16

مقياس الأداء : عدد التدخلات المعززة في مجال الوقاية من المخدرات ومن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير العلاج والرعاية وإعادة التأهيل من جانب الدول الأعضاء في جنوب شرق آسيا (سنويا)



النتيجة 3: الدول الأعضاء في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى تنفذ تدخلات أقوى في مجالي الصحة والتنمية في سياق التصدي لمشكلة المخدرات العالمية

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

36-16 يعمل البرنامج الفرعي في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى على تعزيز استجابات الدول الأعضاء في مجالي الصحة والتنمية بغية مراعاة المعايير الدولية من خلال ما يلي: (أ) الوقاية الأسرية من تعاطي المخدرات؛ و (ب) تحسين نوعية العلاج والرعاية وإعادة التأهيل فيما يتعلق بتعاطي المخدرات، بما في ذلك توفير الخدمات باعتبارها بدائل للإدانة أو العقوبة؛ و (ج) دعم زيادة فرص حصول متعاطي المخدرات والأشخاص الموجودين في السجون على الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية؛ و (د) تعزيز التدخلات الرامية إلى التصدي للوصم والتمييز، في مرافق الرعاية الصحية وبيئات السجون وغيرها من الأماكن، بغية تعزيز الاستفادة من خدمات الفحص والعلاج؛ و (هـ) كفالة الحصول على الأدوية الخاضعة للمراقبة إلى جانب منع تسريب وتعاطي المخدرات غير المشروعة.


الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

37-16 تُمثّل الدرس المستفاد بالنسبة البرنامج الفرعي في أن التدخلات تكون أكثر فعالية إذا ما أُدمجت الشراكات في النظم الوطنية للصحة ومراقبة المخدرات والتنمية، بالنظر إلى أن التعاون الوثيق فيما بين مختلف القطاعات يمكن أن يكفل تدخلات أكثر شمولاً وكلية، واستخداماً أكثر كفاءة للموارد، وزيادة التواصل من أجل إنكاء الوعي. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيسعى البرنامج الفرعي إلى بناء ودعم شراكات متعددة القطاعات فيما بين قطاعات الصحة، وإنفاذ القانون، والعدالة، والتعليم، والرعاية الاجتماعية، وكذلك فيما بين الوكالات الحكومية، والمنظمات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية، والباحثين، والأوساط الأكاديمية، والقطاع الخاص.

38-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الخامس من الباب 16).

الشكل الخامس من الباب 16

مقياس الأداء : عدد الاستجابات التي تراعي المعايير الدولية في مجالي الصحة والتنمية من جانب الدول الأعضاء في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (سنويا)



المنجزات المستهدفة

39-16 يعرض الجدول 6-16 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 6-16

البرنامج الفرعي 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025 حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء	2023	2024	2025	المقرر الفعلي
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	10	5	5	5
1 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات عن التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في الإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009، والقرارات المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمسائل ذات الصلة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وخفض عرض المخدرات والمسائل ذات الصلة، والتنمية البديلة	3	3	3	3
2 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات بشأن الاتجاهات الإقليمية للتجار بالمخدرات	5	5	5	5
3 - مذكرة مقدمة إلى لجنة المخدرات بشأن التنسيق والمواءمة بين اللجنة ومجلس التنسيق البرامجي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	2	2	2	2
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	42	39	39	39
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
4 - لجنة المخدرات بشأن المسائل المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمسائل ذات الصلة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وخفض عرض المخدرات والمسائل ذات الصلة، والتنمية البديلة	21	21	21	21
5 - الهيئات الفرعية للجنة المخدرات (رؤساء الأجهزة الوطنية لإنفاذ قوانين المخدرات، واللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط)	15	12	12	12
6 - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن المسائل المتصلة بخفض الطلب على المخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وعلاج المصابين به ورعايتهم، وسبل العيش المستدامة	1	1	1	1
7 - أفرقة الخبراء المعنية بخفض الطلب على المخدرات، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	5	5	5	5

باء - توليد المعارف ونقلها			
			مشاريع التعاون الميداني والتقني ^(أ) (عدد المشاريع)
3	11	11	11
			8 - بشأن الوقاية من تعاطي المخدرات، والعلاج، والرعاية، وإعادة التأهيل، وإتاحة الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية
1	5	5	5
			9 - بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم؛
1	5	5	5
			10 - بشأن التنمية البديلة وسبل المعيشة المستدامة
1	1	1	1
			الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
24	24	24	24
			11 - الدورات التدريبية المتعلقة باتفاقيات مراقبة المخدرات وخفض عرض المخدرات
15	15	15	15
			12 - التدريب على خفض الطلب على المخدرات، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة
9	9	9	9
			المنشورات (عدد المنشورات)
3	3	3	3
			13 - بشأن الوقاية من تعاطي المخدرات والعلاج منها وإتاحة الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة
2	2	2	2
			14 - بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم؛
1	1	1	1
			جيم - المنجزات المستهدفة الفنية
			التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية بشأن إنفاذ القانون وتنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات؛ إسداء المشورة الموضوعية والتقنية بشأن الوقاية من المخدرات وعلاجها ورعاية المصابين بها استناداً إلى الأدلة؛ والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم؛ والحصول على المواد الخاضعة للمراقبة من أجل الاستخدام الطبي والعلمي؛ والتنمية البديلة وسبل المعيشة المستدامة
			دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال
			برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات ومناسبات على وسائل التواصل الاجتماعي في اليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي للصحة النفسية، واليوم العالمي لمكافحة الإيدز.

(أ) فيما يتعلق بمشاريع التعاون الميداني والتقني بشأن خفض عرض المخدرات والمنشورات المتعلقة بها، يرجى الرجوع إلى المنجزين المستهدفين بباء-6 وباء-10 في الجدول 4-16.

البرنامج الفرعي 3

مكافحة الفساد

الهدف

16-40 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع الفساد ومكافحته من خلال التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

الاستراتيجية

16-41 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) إسداء المشورة في مجال السياسات والتشريعات، وبناء قدرات الجهات الفاعلة ذات الصلة، وتيسير نقل الخبرات في مجالات المنع، والتعاون الدولي، واسترداد الموجودات، والتجريم، وإنفاذ القانون؛

(ب) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تعزيز مؤسسات القطاع العام وتعزيز دور المجتمع المدني، والبرلمانيين، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، والشباب، وعمامة الجمهور في منع الفساد، بوسائل منها تقديم

المساعدة التقنية إلى الدول في متابعة الاستعراضات القطرية التي تُجرى في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وكذلك تقديم أنواع أخرى من المساعدة التقنية؛

(ج) تنفيذ الولايات التي أسندتها هيئات تقرير السياسات وهيئات المعاهدات، ولا سيما مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية، وهيئات الفرعية وغيره من هيئات الإدارة، ودعم العمليات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد التي عُقدت في عام 2021؛

(د) تعزيز التعاون الدولي في مجال التحقيق في الفساد والجرائم ذات الصلة به وملاحقة مرتكبيها ومحاكمتهم، وتقديم المساعدة التقنية بشأن استرداد الموجودات المسروقة، بسبل منها شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد (GlobE Network) وعقد اجتماعات لأفرقة الخبراء؛

(هـ) إعداد وتعميم منتجات معرفية عن تنفيذ الاتفاقية ومساعدة الدول، بناء على طلبها، على إنتاج البيانات وإجراء دراسات إحصائية وتحليلية وبحوث في مجال الفساد، بسبل منها التعاون مع الأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، ومواصلة التأكيد على أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتشجيع على تبادل المعارف والممارسات الجيدة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

16-42 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) مشاركة الدول الأطراف بصورة نشطة وفعالة في آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛
- (ب) تصدي الدول من خلال أطرها القانونية والسياساتية والمؤسسية لمخاطر الفساد بما يتماشى مع الاتفاقية؛
- (ج) امتلاك الدول القدرة على تتبُّع الأصول التي يسرقها المسؤولون من خلال أعمال الفساد، وحجزها وتجميدها ومصادرتها وإعادةتها بصورة منهجية وفي الوقت المناسب، في إطار الاتفاقية؛
- (د) امتلاك الممارسين في مجال مكافحة الفساد وغيرهم من أصحاب المصلحة القدرة على منع ومكافحة الفساد واستخدامهم تلك القدرة؛
- (هـ) استخدام واضعي السياسات والممارسين وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة المعارف والأدوات القائمة على الأدلة بشأن مكافحة الفساد للاسترشاد بها في عملية صنع القرار؛
- (و) عمل الشركاء بنشاط على دعم وتنفيذ الاتفاقية في سياق مجهود منسَّق.

الأداء البرنامجي في عام 2023

مضي الدول قدما في مكافحة الفساد من خلال آلية استعراض التنفيذ


16-43 فتحت آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية آفاقا جديدة في الجهود الرامية إلى التصدي للفساد. وقد تعلمت الدول من بعضها بعضا وساعدت بعضها بعضا، منذ إنشائها، على تعزيز أطرها المعنية بمكافحة الفساد، وتبادل الممارسات الجيدة لتعزيز حماية المبلغين عن المخالفات، واسترداد الموجودات المسروقة، ومنع غسيل الأموال، وإشراك القطاع الخاص والمجتمع المدني في جهود مكافحة الفساد. وييسر البرنامج الفرعي استعراضات الأقران عن طريق تدريب الخبراء الحكوميين من الدول الأطراف، ودعم الاستعراضات القطرية، وإعداد تقارير مواضيعية عن اتجاهات التنفيذ وما يتصل بذلك من مساعدة تقنية محددة. وترد نتائج عملية الاستعراض في الموجزات التنفيذية التي تبرز التوصيات الرئيسية والممارسات الجيدة والاحتياجات من المساعدة التقنية التي استنبت أثناء عملية الاستعراض. وعلى وجه الخصوص، أصبحت التوصيات المتعلقة بكيفية تحسين الطريقة التي

تتصدى بها الدولة للفساد مرجعية ونقطة إرشادية للنهوض بتدابير فعالة لمكافحة الفساد. وفي العديد من البلدان، استُهلكت خطط عمل، واستراتيجيات وتشريعات لمكافحة الفساد كنتيجة مباشرة لاستعراضات التنفيذ أو في سياق هذه الاستعراضات. وفي عام 2023، يسر البرنامج الفرعي 21 موجزا تنفيذيا.

16-44 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل السادس من الباب 16).

الشكل السادس من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول الأعضاء التي أكملت الموجزات التنفيذية في إطار آلية استعراض التنفيذ (سنويا)



النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تعزيز التعاون عبر الحدود فيما بين سلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-45 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز التعاون غير الرسمي عبر الحدود بفضل تبادل المعلومات بين سلطات مكافحة الفساد من خلال شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد (Globe Network)، مع انضمام 187 عضوا جديدا من 105 بلدان إلى الشبكة، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدف المقرر المتمثل في 80 بلدا.

16-46 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل السابع من الباب 16).

الشكل السابع من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان المنضمة إلى شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد (العدد التراكمي)



النتيجة 2: تعزيز الهيئات الوطنية لمكافحة الفساد


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-47 أسهم عمل البرنامج الفرعي في بناء القدرات المؤسسية لدى 30 بلداً، وهو ما شكّل أداءً متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في بنائها لدى 14 بلداً.

16-48 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثامن من الباب 16).

الشكل الثامن من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي لديها هيئات معززة في مجال مكافحة الفساد (سنوياً)



النتيجة 3: تعزيز استخدام الدول للمعلومات المتعلقة بالملكية النفعية في جهود مكافحة الفساد

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

16-49 تعد شفافية الملكية النفعية أداة سياساتية بالغة الأهمية لمكافحة الفساد والتصدي لإساءة استخدام الهياكل القانونية بهدف إخفاء عائدات الفساد وسائر الجرائم. ففي كانون الأول/ديسمبر 2021، اتخذ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد قراره 7/9، الذي حث فيه المؤتمر الدول الأطراف على تعزيز استخدام الملكية النفعية لتيسير استبانة عائدات الجريمة واستردادها وإعادةتها. ويقدم البرنامج الفرعي المساعدة التقنية والإرشاد بشأن الإصلاحات المتعلقة بالملكية النفعية.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-50 تمثّل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في ضرورة معالجة الطلب القوي على الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية، سواء على الصعيد الوطني بهدف جمع واستخدام المعلومات المتعلقة بالملكية النفعية، أو على الصعيدين الإقليمي والدولي بهدف تبادل هذه المعلومات لأغراض إنفاذ القانون. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، وبالإستفادة من التجارب السابقة، سيوفر البرنامج الفرعي فرصاً للإرشاد والتعلم من الأقران، ويكمل تلك الفرص بتوفير مزيد من التوجيه العملي لبناء القدرات على الصعيدين الوطني والدولي وتوسيع نطاق الشراكات ذات الخبرة في مجال شفافية الملكية النفعية.

16-51 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 16-7).

الجدول 7-16
مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
اتخاذ أول قرار يتعلق بالملكية النفعية	ثلاثة بلدان عززت أطرها الوطنية للإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالملكية النفعية	11 بلدا تعزز قاعدة المعارف لديها المتعلقة بالملكية النفعية	خمسة بلدان تعزز التعاون، وتبادل المعلومات، والتعلم من الأقران فيما يتعلق بالملكية النفعية	ثلاثة بلدان تضع سياسات وممارسات تتعلق بالملكية النفعية

المنجزات المستهدفة

52-16 يعرض الجدول 8-16 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 8-16

البرنامج الفرعي 3: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية				المقرر الفعلي المقرر المقرر	المقرر الفعلي	المقرر	المقرر
				لعام 2023	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء							
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)							
80	80	80	80				
1	7	6	7	1	7	6	7
2	2	2	2	2	2	2	2
3	8	8	8	8	16	8	8
4	63	56	63	63	64	56	63
56	58	42	58	58	56	42	56
56	58	42	58	58	56	42	56
باء - توليد المعارف ونقلها							
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)							
1	1	1	1	1	1	1	1
1	1	1	1	1	1	1	1
5	5	5	5	5	5	5	5
5	5	5	5	5	5	5	5

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

3	3	3	3	المنشورات (عدد المنشورات)
3	3	3	3	8 - بشأن مكافحة الفساد
6	6	6	6	المواد التقنية (عدد المواد)
6	6	4	4	9 - بشأن مكافحة الفساد
-	-	2	2	10 - وحدات التعلم الإلكتروني
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية طوال فترة عمل آلية استعراض التنفيذ فيما يتعلق بأمور منها إعداد الخبراء الحكوميين لإجراء الاستعراضات القطرية، وتيسير استكمال وتحليل الردود على قوائم التقييم الذاتي المرجعية، وإجراء 20 زيارة قطرية، وصياغة تقارير الاستعراض القطري والمنجزات التنفيذية.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: قاعدة بيانات للقوانين والفقهاء القانوني، وكذلك سائر المعارف ذات الصلة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما يشمل المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات؛ وقاعدة بيانات للسلطات المختصة وجهات التنسيق المعنية باسترداد الموجودات والسلطات المركزية؛ والبوابة الإلكترونية لمكافحة الفساد المعروفة باسم "بوابة الأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد" (TRACK)؛ وبوابة شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد؛ وأدوات إلكترونية ومواد تدريب بشأن المعايير، والسياسات، والإجراءات التنفيذية، والممارسات الجيدة المتعلقة بتنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية.

البرنامج الفرعي 4

منع الإرهاب

الهدف

16-53 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو تعزيز نظام للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تنفذه الدول الأعضاء بما يتماشى مع معايير سيادة القانون المتفق عليها دولياً، والالتزامات بموجب اتفاقات الأمم المتحدة وقراراتها الملزمة ذات الصلة، ومع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

الاستراتيجية

16-54 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تقديم دعم معياري ودعم لبناء القدرات بغية منع الإرهاب والتطرف العنيف عندما يكون مفضياً إلى الإرهاب، بناء على طلب الدول الأعضاء، عن طريق الشروع في عملية لوضع أطر للتعاون مع الدول الأعضاء على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي، وتوفير الدعم خلال تلك العملية، استناداً إلى الأهداف الاستراتيجية للدول الأعضاء وبما يتماشى مع معايير سيادة القانون المتفق عليها دولياً، والالتزامات بموجب اتفاقيات الأمم المتحدة وقراراتها الملزمة ذات الصلة؛

(ب) تنفيذ مشاريع من خلال التنسيق والتخطيط المتكامل مع الجهات الشريكة التي تقدم الدعم إلى الحكومات في مجال منع الإرهاب، ولا سيما اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب الذي يقوده مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والأفرقة العاملة التابعة له، بما يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الهدفين 5 و 16 من أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) توفير أدوات المساعدة التقنية وأنشطة التدريب في مجال مكافحة الإرهاب للدول الأعضاء التي تطلب ذلك، وفقاً لولايته بموجب قرارات الجمعية العامة⁽⁶⁾ ومجلس الأمن⁽⁷⁾، وكذلك استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي اعتمدها الجمعية في عام 2006 في قرارها 288/60 واستعراضات الاستراتيجية التي تجرى كل سنتين.

16-55 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) تصديق الدول الأعضاء على عدد متزايد من الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، وسن تشريعات محلية لمكافحة الإرهاب وتنقيحها؛
- (ب) قيام الدول الأعضاء بإعداد استراتيجيات وسياسات وخطط عمل لمنع الإرهاب ومكافحته؛
- (ج) فعالية تحقيقات العدالة الجنائية في جرائم الإرهاب وملاحقة مرتكبيها ومحاكمتهم بما يتماشى مع الصكوك والقواعد القانونية الدولية ذات الصلة، والتزامات الدول الأعضاء ذات الصلة وفقاً للصكوك القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والممارسات الجيدة؛
- (د) زيادة التعاون الوطني والإقليمي والدولي، ولا سيما فيما بين الكيانات المعنية بالعدالة الجنائية، بهدف منع الإرهاب ومكافحته؛
- (هـ) تقدم الدول الأعضاء في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب واتفاقيات الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة، من خلال إدخال تغييرات هيكلية، تكون مستدامة بمرور الوقت، على تدابيرها في مجال القانون والعدالة الجنائية وعلى أداؤها الداخلي.

الأداء البرنامجي في عام 2023

تعافي ضحايا الإرهاب العراقيين وإعادة إدماجهم

16-56 يحتاج ضحايا الإرهاب إلى دعم شامل لمساعدتهم على علاج الصدمات التي يعانون منها. ويشمل ذلك الآليات والسياسات والقوانين والاستراتيجيات الرامية إلى تيسير تعافيهم وإعادة إدماجهم في المجتمع، فضلاً عن تقديم المساعدة القانونية لدعمهم في إجراءات العدالة الجنائية بهدف كفالة تقديم الجناة إلى العدالة. وبالشراكة مع المجتمع المدني، قدم البرنامج الفرعي الدعم لضحايا الإرهاب العراقيين. وفي إطار هذه الجهود، حددت السلطات الوطنية في العراق الثغرات التشريعية والإجرائية والتحديات المتعلقة بالأحكام القائمة المتاحة لضحايا الإرهاب لكي ينالوا حقوقهم ضمن الإطار القانوني الوطني والآليات القائمة، فضلاً عن دورهم في إجراءات العدالة الجنائية.

16-57 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 16-9).

(6) انظر قرارات الجمعية العامة 194/72، و 284/72، و 175/74.

(7) انظر قرار مجلس الأمن 2482 (2019) وقرارات المجلس السابقة ذات الصلة.

الجدول 9-16

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)
ضحايا الإرهاب والشهود عليه يحصلون على خدمات دعم محسنة، أي المساعدة النفسية والاجتماعية والقانونية	ضحايا الإرهاب يتلقون الدعم في إجراءات العدالة الجنائية، بما في ذلك الآليات المتعلقة بتقديم العون القضائي والحماية لهم	النقدم في اتخاذ تدابير لتحسين الخدمات المقدمة لضحايا الإرهاب في العراق، لاحقاً لتحديد الثغرات التشريعية والإجرائية والتحديات المتعلقة بحماية الضحايا في الإجراءات الجنائية

النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تعزيز الاستجابة لتحديات الإرهاب المتزايدة في وسط آسيا وفي غربها وجنوبها

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

- 16-58 أسهم عمل البرنامج الفرعي في اتخاذ الدول الأعضاء تدابير بغية التصدي للإرهاب، بما في ذلك الكشف عن تحركات المقاتلين الإرهابيين الأجانب ودعم محاكمتهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم.
- 16-59 يُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 10-16).

الجدول 10-16

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
الدول الأعضاء تعيد تقييم احتياجاتها من المساعدة التقنية في مجال مكافحة الإرهاب عقب تولي طالبان مقاليد السلطة	الدول الأعضاء في وسط آسيا تطلب الدعم وتتلقاه لوضع تدابير وآليات للعدالة الجنائية بهدف منع الإرهاب ومكافحته	الدول الأعضاء تتخذ تدابير بغية التصدي للإرهاب، بما في ذلك الكشف عن تحركات المقاتلين الإرهابيين الأجانب ودعم محاكمتهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم.	الدول الأعضاء تبلغ عن تحسن تدابير وآليات منع الإرهاب ومكافحته	الدول الأعضاء تعزز التعاون عبر الحدود، بما في ذلك تبادل الممارسات الجيدة

النتيجة 2: زيادة القدرة المؤسسية لدى الدول الأعضاء على منع الإرهاب ومكافحته


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-60 أسهم عمل البرنامج الفرعي في بناء الأطر والسياسات المعيارية لدى الدول الأعضاء فيما يتصل بمكافحة الإرهاب، وتعزيز المهارات والمعارف لدى 105 3 موظفين في مجال العدالة الجنائية من أجل منع الإرهاب ومكافحته، وهذا ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.

16-61 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل التاسع من الباب 16).

الشكل التاسع من الباب 16

مقياس الأداء: موظفو العدالة الجنائية يطورون المهارات والمعارف اللازمة لمنع الإرهاب ومكافحته (سنوياً)



النتيجة 3: التغيير المؤسسي في الجنوب الأفريقي بهدف بناء نظم عدالة جنائية قوية وخاضعة لمساءلة ومكافحة الإرهاب

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

16-62 بغية دعم بلدان الجنوب الأفريقي في التصدي للتحديات الناشئة المتعلقة بالإرهاب، يعمل البرنامج الفرعي مع الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، على إقامة نظم عدالة جنائية قوية وخاضعة للمساءلة تتماشى مع المعايير الدولية ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل. ففي موزامبيق، على سبيل المثال، ساعد البرنامج الفرعي على إنشاء فريق أساسي يضم أكثر من 600 من المسؤولين المدربين في مجال مكافحة الإرهاب وشبكة وطنية مشتركة بين الوكالات لجهات التنسيق المعنية بمكافحة الإرهاب.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-63 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في أن إحداث تغيير هيكلي مستدام يتطلب بذل جهود لكفالة تولي مقاليد الأمور على الصعيد الوطني. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيركز البرنامج الفرعي على دعم النظراء الوطنيين الرئيسيين في الميدان بغية تطبيق المعارف والمهارات المكتسبة من خلال المساعدة التقنية التي يقدمها البرنامج الفرعي ونقلها إلى أقرانهم. وسيعزز هذا النهج القدرة المؤسسية على اتخاذ تدابير واستجابات أكثر فعالية لمكافحة الإرهاب.

16-64 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 11-16).

الجدول 11-16

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
موزامبيق تنشئ مجموعة من المسؤولين عن مكافحة الإرهاب	موزامبيق تنشئ الهيئة المركزية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وفريقا متخصصا معنيا بالتحقيقات في مكافحة الإرهاب داخل الدائرة الوطنية للتحقيقات الجنائية	موزامبيق تضع إطارا للتدريب والإرشاد مع مركز موزامبيق للتدريب القانوني والقضائي	بلد واحد يؤيد إنشاء وحدة للمحاكمات المتعلقة بمكافحة الإرهاب	بلد واحد يشجع ويعزز السياسات والأطر القانونية والمؤسسية الوطنية لمكافحة الإرهاب

المنجزات المستهدفة

16-65 يعرض الجدول 12-16 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 12-16

البرنامج الفرعي 4: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	لعام 2023	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ووثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	1	1	2	2
1 - تقرير الأمين العام إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
2 - تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة	-	-	1	1
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	24	45	5	18
3 - جلسات الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية	2	1	2	1
4 - جلسات مجلس الأمن وهيئاته الفرعية	5	4	2	2
5 - استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب الذي يجري كل سنتين	4	25	-	-
6 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	13	15	1	15
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	1	1	1	1
7 - البرنامج العالمي بشأن تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب	1	1	1	1
المنشورات (عدد المنشورات)	3	1	3	3
8 - بشأن مسائل مواضيعية محددة متصلة بمكافحة الإرهاب	3	1	3	3

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية بشأن صياغة التشريعات ووضع الاستراتيجيات وخطط العمل؛ والتشاور بشأن وضع خطط المساعدة التقنية؛ وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن زيارات لجنة مكافحة الإرهاب؛ وتقديم المشورة الفنية إلى مؤسسات التدريب الوطنية؛ وتوفير المشورة والدعوة فيما يتعلق بالصكوك القانونية الدولية التسعة عشر.

قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: أدوات بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة "بوابة سيرلوك"، بما في ذلك قاعدة بيانات السلطات المركزية الوطنية المعنية بقضايا مكافحة الإرهاب؛ ومنصة التعلم الحاسوبية في مجال مكافحة الإرهاب على الإنترنت.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: مجموعات مواد إعلامية في مجالات القانون والعدالة الجنائية والمجالات ذات الصلة.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الموقع الشبكي وحساباته على وسائل التواصل الاجتماعي؛ وحملات إعلامية مخصصة للأيام الدولية المتعلقة بمسائل مكافحة الإرهاب.

البرنامج الفرعي 5

العدالة

الهدف

16-66 الهدف الذي يساهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع الجريمة وكفالة أن تكون نظم العدالة الجنائية أكثر فعالية وإنصافاً وإنسانية وخضوعاً للمساءلة، لتكون أساساً لسيادة القانون والتنمية المستدامة.

الاستراتيجية

16-67 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) التشجيع على تطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وتيسير تطويرها من خلال دعم إصلاح قطاع العدالة الجنائية والتنسيق مع جميع القطاعات ذات الصلة في نظم العدالة الجنائية الوطنية وجميع الجهات الفاعلة في مجال منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية؛

(ب) تقديم المساعدة إلى الجهات الفاعلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في الدول الأعضاء، بناء على طلبها، عن طريق دعم الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في بناء المؤسسات وتوفير بناء القدرات والمشورة التقنية بالتعاون مع القطاعات الأخرى، بما في ذلك التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية، في المجالات التالية: منع الجريمة على صعيد المجتمعات المحلية والقائم على المعرفة لمعالجة عوامل الخطر والأسباب الجذرية للإجرام ومعاودة الإجرام؛ وإمكانية اللجوء إلى العدالة، بسبل منها ضبط الأمن مع إيلاء الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، وإمكانية الحصول على المعونة القضائية، وبدائل السجن والعدالة التصالحية؛ والاستعداد والاستجابة للأزمات والتعافي منها؛ والعنف ضد المرأة؛ والعنف ضد الأطفال؛ وكذلك إصلاح نظام العقوبات والسجون، بما في ذلك ما يتعلق بمعاملة السجناء المتطرفين العنيفين⁽⁸⁾، وتغذية نزعة التطرف وإعادة الإدماج في المجتمع بعد الإفراج عن السجناء؛

(8) يشير مصطلح "المتطرف العنيف" ومصطلح "التطرف العنيف" إلى "التطرف العنيف متى كان يؤدي إلى الإرهاب" (انظر قرار الجمعية العامة 237/77).

- (ج) إعداد ونشر أدوات عملية، من قبيل المذكرات الإرشادية، والكتيبات، والمناهج التدريبية، والتشريعات النموذجية، ودعم الجهات الفاعلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في تطبيق هذه الأدوات، وتبادل الدراسات والممارسات الجيدة والموارد الشبكية؛
- (د) إدراج مسائل شاملة تتعلق بما يلي: التطورات في إقامة العدل من خلال استخدام التكنولوجيا الجديدة؛ والضحايا والشهود؛ والمساواة بين الجنسين في نظام العدالة الجنائية؛ والأطفال في نظام العدالة الجنائية؛
- 68-16 ولدى القيام بذلك، سيساعد البرنامج الفرعي الدول الأعضاء على إحراز تقدم صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الأهداف 5 و 11 و 16.
- 69-16 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:
- (أ) تحسين وتيرة وجودة تطبيق بدائل السجن في القضايا المناسبة، وإدارة السجون بفعالية وكفاءة ومعاملة السجناء معاملة إنسانية، وتعزيز قدرة الجهات الفاعلة في مجال العدالة والتنسيق بينها للتصدي للاحتجاز المفرط والتعسفي لدى الشرطة وقبل المحاكمة؛
- (ب) تحسين إجراءات الملاحقة القضائية والمحاكمة في قضايا العنف ضد المرأة والفتاة وتحسين الوقاية من العنف ضد الأطفال والتصدي له؛
- (ج) زيادة إمكانية اللجوء إلى العدالة على قدم المساواة للأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة وزيادة ثقة الجمهور في نظام العدالة، بسبل منها توفير خدمات المعونة القضائية على الصعيد الوطني، التي يمكن للجميع اللجوء إليها والمصممة خصيصاً لضمان حقوق السكان وتلبية احتياجاتهم؛
- (د) تعزيز دعم إعادة إدماج السجناء في المجتمع ومنع عودتهم إلى الإجرام؛
- (هـ) منع الإيذاء وإنشاء مجتمعات أكثر أماناً؛
- (و) تمكين النساء والفتيات في إطار برامج ونظم منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (ز) استمرار عمل نظم العدالة الجنائية أثناء الأزمات الصحية وغيرها من الأزمات، والحد من خطر انتهاكات حقوق المتضررين بشكل مفرط، ولا سيما المحتجزون والسجناء وضحايا الجريمة؛

الأداء البرنامجي في عام 2023


تحسين عمليات التحقيق الجنائي من خلال الاستجواب في سياق التحقيقات

70-16 باعتماد إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون، الذي يبرز أهمية أساليب التحقيق غير القسرية، بالتشديد على فعاليتها، التزمت الدول الأعضاء بتحسين عمليات التحقيق الجنائي، وتشجيع استخدام أساليب إجراء المقابلات القائمة على الأدلة، والتعاون بشأن المبادئ التوجيهية الدولية لأساليب الاستجابات غير القسرية والضمانات الإجرائية. وأسهم البرنامج الفرعي في وضع مبادئ المقابلة الفعالة في سياق التحقيقات وجمع المعلومات ودليل للأمم المتحدة بشأن المقابلات الفعالة لتعزيز "مبادئ منديز"، التي تسلّم بالحاجة إلى إجراء تحقيقات جنائية فعالة تحترم حقوق الإنسان وتؤيد أساليب الاستجواب التي تصون حقوق الإنسان باعتبارها أكثر الأدوات فعالية لإنفاذ القانون في سياق حل الجرائم. وأنشأ البرنامج الفرعي أيضاً ثلاث وحدات للتعليم الإلكتروني وثلاث وحدات مصغرة بشأن إجراء الاستجواب في سياق التحقيقات في إطار برنامجه العالمي للتعليم الإلكتروني، وهي متاحة باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والعربية والفرنسية.

16-71 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل العاشر من الباب 16).

الشكل العاشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون المجهزين لإجراء استجابات في سياق التحقيقات متمحورة حول الإنسان (العدد التراكمي)



النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: نظم العدالة الجنائية تقوم بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في مجال منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025


16-72 أسهم عمل البرنامج الفرعي في إدماج منظور جنساني في مجال منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية في 73 في المائة من الدول الأعضاء التي تتلقى الدعم في إطار البرنامج الفرعي، وهذا ما شكل أداء مستوفياً للهدف المقرر.

16-73 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الحادي عشر من الباب 16).

الشكل الحادي عشر من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء التي تقوم بتعميم مراعاة منظور جنساني في مجال منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية

(النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تتلقى الدعم في إطار البرنامج الفرعي)



النتيجة 2: مؤسسات العدالة الجنائية فعالة ويمكن اللجوء إليها


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-74 أسهم عمل البرنامج الفرعي في كفاءة عمل مؤسسات العدالة الجنائية وفق مبادئ الإنصاف والفعالية والتمثيل والشفافية والمساءلة، مع تعزيز تكافؤ فرص الجميع في اللجوء إلى العدالة، ولا سيما الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشّة، من خلال 300 5 جهة فاعلة في مجال العدالة الجنائية تتمتع بقدرات معززة على توفير مزيد من خدمات العدالة المتمحورة حول الإنسان، وهذا ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.

16-75 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثاني عشر من الباب 16).

الشكل الثاني عشر من الباب 16

مقياس الأداء: الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية التي تتمتع بقدرات معززة على توفير مزيد من خدمات العدالة المتمحورة حول الإنسان (العدد التراكمي)



النتيجة 3: بذل جهود منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية مع إيلاء الاحترام الكامل لحقوق الإنسان

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025


16-76 يدعم البرنامج الفرعي الدول الأعضاء في كفاءة وجود نظم عدالة جنائية يسهل اللجوء إليها وتتسم بالفعالية والإنصاف والإنسانية والشفافية وتكون خاضعة للمساءلة، وذلك بإدماج المعايير الدولية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في سياق العدالة الجنائية، المدونة في معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-77 تُمثّل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في أن اعتماد نهج موحد، موجه من خلال برنامج عالمي واحد، يزيد من فعالية المساعدة التقنية في مجالات اللجوء إلى العدالة، ومنع الجريمة، ومنع العنف ضد المرأة والعنف ضد الأطفال والتصدي لهما، والنهوض بإصلاح نظام العقوبات والسجون. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيسخّر البرنامج الفرعي نموذجاً لتنفيذ برنامج عالمي مركزي، وسيطور ويتوسع لتلبية الاحتياجات والتحديات الناشئة وتوجيه الجهود المقبلة صوب تحقيق العدالة والسلامة والتحول المجتمعي، بهدف الخروج بنتائج أكثر تأثيراً تعود بالنفع على المجتمعات المحلية والمجتمعات ككل.

16-78 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثالث عشر من الباب 16).

الشكل الثالث عشر من الباب 16
مقياس الأداء : عدد الدول الأعضاء التي تضطلع بجهود في مجال منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية مع إيلاء الاحترام الكامل لحقوق الإنسان (العدد التراكمي)



المنجزات المستهدفة

16-79 يعرض الجدول 13-16 أدناه قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 13-16

البرنامج الفرعي 5: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	لعام 2023	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء	1	1	1	2
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	1	1	1	2
1 - التقارير المقدمة إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	2
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	1	1	1	1
2 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
باء - توليد المعارف ونقلها	5	5	4	4
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	5	5	4	4
3 - لدعم الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	40	40	80	80
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	40	40	80	80
4 - الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية	3	3	4	4
المنشورات (عدد المنشورات)	3	3	4	4
5 - المواد التوجيهية (مثل الكتيبات والأدوات والدراسات)	20	20	20	20
المواد التقنية (عدد المواد)	20	20	20	20
6 - وحدات التعلم الإلكتروني	20	20	20	20

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المشورة الفنية والتقنية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية إلى 70 دولة من الدول الأعضاء، والمنظمات والوكالات ذات الصلة، وإلى 18 برنامجا وطنيا وإقليميا؛ وتقديم المشورة بشأن أفضل ممارسات الإصلاح في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات للاحتفال باليوم الدولي لنيلسون مانديلا؛ ومواد ترويجية عن مجالات ولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ ومبادرات جمع الأموال والشراكات الاستراتيجية مع المنظمات الدولية، ومنظمات المجتمع المدني.

البرنامج الفرعي 6

الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية

الهدف

16-80 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفالة أن تمتلك الدول الأعضاء معارف معززة بشأن الاتجاهات المتعلقة بالمخدرات والجريمة من أجل صياغة سياسات فعالة تستند إلى العلم والأدلة وكفالة وصولها إلى البيانات والمعلومات والأدوات الجيدة النوعية المتعلقة بالأدلة الجنائية واستخدامها لها في سياق جهودها الرامية إلى مكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب.

الاستراتيجية

16-81 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) تقديم إحصاءات وتحليلات دقيقة وحسنة التوقيت لمشاكل المخدرات والجريمة في العالم، مع إيلاء اهتمام خاص لمظاهر محدّدة من الجريمة وأبعادها عبر الوطنية من خلال إعداد تقارير عالمية ومواضيعية، وإنشاء منصة رصد إلكترونية وبوابة لتبادل البيانات؛
- (ب) استقاء أدلة هامة وعالية الجودة من خلال تعزيز القدرات البحثية في الميدان والإشراف التقني في المقر، بما في ذلك بالتنسيق مع مركز التميز الإقليمي في المكسيك وجمهورية كوريا؛ ومركز التميز الوطني لخفض المخدرات غير الشرعية في البرازيل؛
- (ج) تقديم الدعم للبلدان من خلال حلقات العمل، والدورات التدريبية، وتوفير المبادئ التوجيهية وغير ذلك من جهود بناء القدرات، في مجال جمع البيانات المتعلقة بالمخدرات والجريمة والإبلاغ عنها، حسب الاقتضاء، بغرض رصد التقدم المحرز في تحقيق أهداف وغايات معينة من أهداف وغايات التنمية المستدامة، ولا سيما الهدفان 3 و 15 و 16، من حيث صلتها بتعاطي المخدرات، والاتجار بها، والتدفقات المالية غير المشروعة، والعدالة، والفساد، والجريمة، والعنف المتصل بالجريمة؛
- (د) بناء قدرات مكاتب الإحصاء الوطنية وغيرها من المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بناء على طلبها، على إنتاج ونشر وتحليل البيانات والإحصاءات المتعلقة بالمخدرات والجريمة، ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تحديد الاتجاهات، والمسائل والأولويات الناشئة في مجال المخدرات والجريمة والفساد؛

- (هـ) تقديم المساعدة التقنية ومشورة الخبراء إلى مختبرات الكشف عن تعاطي المخدرات، والمؤسسات المعنية بالأدلة الجنائية والدول الأعضاء في مجال وضع معايير الأدلة الجنائية، ونظم الإنذار المبكر، وتبادل البيانات والخدمات الجيدة النوعية المتعلقة بالأدلة الجنائية لأغراض وضع السياسات واتخاذ القرارات؛
- (و) وضع وتعميم مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات في مجال الأدلة الجنائية وكذلك منشورات علمية تقنية في مجال المخدرات والجريمة؛
- (ز) تقديم الدعم العلمي إلى هيئات المعاهدات الثلاث بموجب الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمخدرات، وهذه الهيئات هي لجنة المخدرات، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومنظمة الصحة العالمية.

82-16 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) تعزيز معارف الدول الأعضاء والمجتمع الدولي وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين بشأن صياغة استجابات استراتيجية للمسائل القائمة والناشئة المتعلقة بالمخدرات والجريمة؛
- (ب) إنتاج وتحليل البيانات الإحصائية عن الاتجاهات حسب الدول الأعضاء، بما فيها الاتجاهات المتعلقة بمسائل محدّدة وناشئة في مجال المخدرات والجريمة؛
- (ج) تعزيز القدرات العلمية والقدرات في مجال الأدلة الجنائية لفائدة موظفي إنفاذ القانون والمختبرات الوطنية المعنية باختبارات الكشف عن تعاطي المخدرات وعلم السموم ومقومي الخدمات المتصلة بالأدلة الجنائية بما يتماشى مع معايير الأداء المقبولة دولياً.

الأداء البرنامجي في عام 2023


تحسين الإبلاغ عن البيانات المتعلقة بأفريقيا

83-16 يؤدي تحسين البيانات إلى تعزيز عملية صنع القرار ورسم السياسات، مما يمكن الدول الأعضاء ومقرري السياسات من اكتساب رؤية ثاقبة أساسية بشأن مسائل المخدرات والجريمة ويبسر صوغ استجابات فعالة للتصدي لهذه التحديات. وقد تبين أن هناك نقصاً في تمثيل البلدان الأفريقية في التحليلات العالمية بسبب نقص البيانات المتاحة. وساهم البرنامج الفرعي في سد تلك الفجوة في البيانات من خلال تنظيم حلقات عمل بالحضور الشخصي في أفريقيا لتدريب المسؤولين الوطنيين على الإبلاغ عن البيانات ذات الصلة بالمخدرات من خلال الاستبيان الخاص بالتقارير السنوية والأدوات المتعلقة بفرادى المضبوطات من المخدرات. وفي عام 2023، حضر حلقات عمل البرنامج الفرعي أكثر من 50 مشاركاً من 16 بلداً في غرب أفريقيا والجنوب الأفريقي، مما أدى إلى زيادة عدد الدول الأعضاء من المنطقة التي تقدم تقارير إلى عمليات جمع البيانات التي يكلف بها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة للسنة الثانية على التوالي.

84-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الرابع عشر من الباب 16).

الشكل الرابع عشر من الباب 16

مقياس الأداء : عدد البلدان في أفريقيا التي تبلغ عن البيانات من خلال الاستبيان الخاص بالتقارير السنوية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (العدد السنوي)



النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: توفير المعلومات والأدلة في الوقت المناسب لمنع ومكافحة تهريب المهاجرين والجرائم ذات الصلة، ولحماية حقوق الأشخاص المهزبين


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-85 أسهم عمل البرنامج الفرعي في توفير أدلة مستكملة عن طريقة عمل مهربي المهاجرين، وطرق التهريب، والجوانب المالية، والتجاوزات المرتبطة بتهريب المهاجرين، وذلك بجمع بيانات من 17 بلدا واجتذاب 10 500 زيارة على المنصات الشبكية، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدفين المقررين المتمثلين في 17 بلدا و 10 000 زيارة للمنصات.

16-86 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الخامس عشر من الباب 16).

الشكل الخامس عشر من الباب 16

مقياس الأداء : عدد البلدان التي يغطيها المرصد المعني بتهريب المهاجرين التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (العدد التراكمي) وعدد الزيارات للمنصة الشبكية (العدد السنوي)



النتيجة 2: المناولة الآمنة للمخدرات والسلائف الكيميائية المستخدمة في صنعها غير المشروع والتخلص الآمن منها من جانب الدول الأعضاء


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

87-16 أسهم عمل البرنامج الفرعي في قيام بلدين بوضع خطط وطنية مشتركة بين الوكالات للتخلص من المخدرات والسلائف الكيميائية ووجود 20 خبيراً وطنياً لديهم معرفة معززة بالتخلص منها بطريقة مأمونة ومستدامة ومراعية للبيئة، وهو ما شكّل أداءً مستوفياً للأهداف المقررة.

88-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل السادس عشر من الباب 16).

الشكل السادس عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي لديها خطط وطنية للتخلص من المخدرات والسلائف الكيميائية وعدد الموظفين الذين لديهم معرفة معززة بالتخلص منها (العدد السنوي)



النتيجة 3: مختبرات الدول الأعضاء المعنية باختبارات الكشف عن تعاطي المخدرات والسموم ترصد أداءها في إطار ممارسات ضمان الجودة

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

89-16 ينفذ مختبر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة اختباراً للكفاءة (العمليات التعاونية الدولية) في تحليل العقاقير وتحديداتها للمختبرات الوطنية المعنية باختبارات الكشف عن تعاطي المخدرات والسموم. وتشكل المشاركة في هذه الاختبارات جزءاً من إدارة جودة المختبرات وتسمح للدول الأعضاء بتقييم أدائها واتخاذ إجراءات تصحيحية عند الحاجة. وتشارك حالياً مختبرات من قرابة 90 دولة وإقليماً مرتين في السنة.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة


90-16 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في تشجيع المشاركة المستمرة للمختبرات في اختبارات الكفاءة هذه. والمشاركة المستمرة (التي تعرف بأنها إكمال أربع جولات متتالية من اختبار الكفاءة) لن تساعد الدول الأعضاء على ضمان دقة وموثوقية

إجراءات الاختبار فحسب، بل يمكن أن تساعد أيضا في تعزيز ثقافة التحسين المستمر. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيرصد البرنامج الفرعي نتائج اختبار الكفاءة لإثراء الخدمات المختبرية والعلمية التي يقدمها البرنامج الفرعي لتعزيز القدرات العلمية وقدرات علم الأدلة الجنائية لدى الدول الأعضاء وتكييف الخدمات وفقا لاحتياجاتها.

16-91 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل السابع عشر من الباب 16).

الشكل السابع عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد مختبرات الطب الشرعي التي تشارك باستمرار في اختبار الكفاءة في تحليل المخدرات الذي يجريه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (العدد التراكمي)



المنجزات المستهدفة

16-92 يعرض الجدول 14-16 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 14-16

البرنامج الفرعي 6: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي لعام 2023	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024	المقرر لعام 2025
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء	2	2	2	2
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	1	1	1	1
1 - التقرير المقدم إلى لجنة المخدرات بشأن تعاطي المخدرات في العالم	1	1	1	1
2 - التقرير المقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن اتجاهات الجريمة في العالم	2	2	2	2
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	1	1	1	1
3 - اجتماع لجنة المخدرات بشأن تعاطي المخدرات في العالم	1	1	1	1
4 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن اتجاهات الجريمة في العالم	10	10	10	10
باء - توليد المعارف ونقلها	10	10	10	10
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	10	10	10	10
5 - حلقات العمل والتدريب بشأن مراقبة المخدرات، ومنع الجريمة، والأدلة الجنائية				

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

10	10	10	10	المنشورات (عدد المنشورات)
5	5	5	5	6 - المنشورات البحثية المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة
4	4	4	4	7 - منشورات الأدلة الجنائية المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة
1	1	1	1	8 - المجالات المعنية بالمخدرات والجريمة والمجتمع
14	14	14	14	المواد التقنية (عدد المواد)
5	5	5	5	9 - بشأن رصد محاصيل المخدرات غير المشروعة
9	9	9	9	10 - بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: قرابة 35 جلسة إحاطة، ومناسبات توعية للحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية والمؤسسات والمختبرات بشأن إحصاءات المخدرات والجريمة وبشأن الأدلة الجنائية.				
قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: إحصاءات دولية عن الجريمة والمخدرات غير المشروعة؛ وقاعدة بيانات على شبكة الإنترنت لفرادى المضبوطات من المخدرات متاحة لـ 40 000 مستخدم؛ ونظام الإنذار المبكر بشأن المؤثرات النفسانية الجديدة، 10 000 جلسة في الشهر؛ ومجموعة أدوات الأمم المتحدة بشأن المخدرات الاصطناعية، 3 500 جلسة في الشهر؛ والمرصد المعني بتهرب المهاجرين التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.				

البرنامج الفرعي 7

دعم السياسات

الهدف

16-93 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو الدفع قداماً بالإصلاح المؤسسي وتعزيز تدابير الاستجابة للسياساتية والتنفيذية التي تتخذها الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات ومنع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية.

الاستراتيجية

16-94 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- إجراء حوارات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص لتعبئة الموارد والاضطلاع بأنشطة محدّدة الأهداف في مجال الدعوة والاتصال في مجالات فنية مثل مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار بالمخدرات والفساد؛
- تقديم المساعدة إلى المقر والمكاتب الميدانية في مجال دعم الإصلاحات المؤسسية وضمان اتساق السياسات من خلال تعزيز الحوار بشأن السياسات وتحسين التنسيق بين الشعب؛
- زيادة إضفاء الطابع المؤسسي على ثقافة الإدارة القائمة على النتائج على نطاق المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من خلال تقديم المشورة التقنية والرقابة على الجودة بُغية زيادة تعزيز الشفافية والمساءلة في التدخلات التي يقوم بها المكتب؛
- إجراء تحليل للسياسات والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى بشأن المسائل المستجدة والجامعة فيما يتصل بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب، ولا سيما في مجالي تعزيز أهداف التنمية المستدامة وتمكين الشباب؛

(هـ) تعزيز المشاركة الاستراتيجية للجهات المعنية غير الحكومية في مساعدة الدول الأعضاء على منع ومكافحة الفساد والجريمة والإرهاب دعماً لأهداف التنمية المستدامة، حسب الاقتضاء وعلى النحو المحدد في المعاهدات ذات الصلة.

16-95 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) زيادة وعي الدول الأعضاء وقدرتها على معالجة المسائل المترابطة المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، وضمان أن تنعكس هذه المسائل في إطار الجهود الإنمائية الوطنية الأوسع نطاقاً؛

(ب) تعزيز مشاركة المجتمع المدني في المسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقيات وصكوك السياسات ذات الصلة، وتعزيز المشاركة بين الدول الأعضاء والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني؛

(ج) زيادة الوعي العام بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب.

الأداء البرنامجي في عام 2023

كينيا تشرك المجتمع المدني في آلية لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

16-96 في عام 2018، اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في قراره 1/9، آلية استعراض للتمكين من تنفيذ الصكوك ذات الصلة تنفيذاً فعالاً ومساعدة الدول الأطراف على الوقوف على الاحتياجات المحددة من المساعدة التقنية. وتنص إجراءات وقواعد آلية الاستعراض على توسيع نطاق مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص. وتتطلب هذه المشاركة في عملية الاستعراض التماساً طوعياً من الدول الأطراف. وساهم عمل البرنامج الفرعي في المبادرة التجريبية الطوعية في كينيا، التي سمحت للحكومة بإنشاء آلية للتسيق والمشاركة مع أصحاب المصلحة غير الحكوميين، وهي تحالف المجتمع المدني في كينيا. وعقب إطلاق المبادرة، دعت حكومة كينيا رسمياً أصحاب المصلحة غير الحكوميين إلى المشاركة في ملء استبيان التقييم الذاتي، فأصبحت بذلك أول بلد في أفريقيا يستضيف مبادرة تجريبية طوعية وأول دولة طرف تشرك أصحاب المصلحة غير الحكوميين في عملية الاستعراض.

16-97 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 16-15).

الجدول 16-15

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)
مفاتيح الدول الأعضاء لاستضافة مبادرات تجريبية طوعية وإتاحة مشاركة أصحاب المصلحة غير الحكوميين في آلية استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	المكسيك وباكستان تطلقان مبادرتين تجريبيتين طوعيتين وتقيمان تحالفين للمجتمع المدني	حكومة كينيا توافق على استضافة مبادرة تجريبية طوعية، وإنشاء تحالف المجتمع المدني في كينيا، ومشاركة أصحاب المصلحة غير الحكوميين في عملية الاستعراض

النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تحسين الوعي العام بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-98 أسهم عمل البرنامج الفرعي في اجتذاب ما مجموعه 845 258 متابعا للقنوات المؤسسية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على مواقع التواصل الاجتماعي، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدف المقرر البالغ 731 000 متابع سنوي.

16-99 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثامن عشر من الباب 16).

الشكل الثامن عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد متابعي حساب المكتب المعني بالمخدرات والجريمة على وسائل التواصل الاجتماعي (العدد السنوي)



النتيجة 2: حصول ضحايا الاتجار بالبشر على المساعدة الحاسمة من أجل تعافيهم اجتماعيا وبدنيا ونفسيا


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

16-100 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تلقي 10 500 مستفيد مباشر الدعم الإنساني والقانوني والنفسي والتدريب المهني من خلال منظمات متخصصة، وهو ما شكّل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-101 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل التاسع عشر من الباب 16).

الشكل التاسع عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد المستفيدين المباشرين الذين تلقوا مساعدة قانونية ومالية من خلال المنظمات المتخصصة (العدد السنوي)



النتيجة 3: إشراك الشباب مشاركة هادفة في عمليات صنع القرار بشأن المخدرات والجريمة والفساد

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

102-16 أطلق في عام 2022 إطار مسرع تمكين الشباب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (YEA!) لضمان مشاركة الشباب مشاركة هادفة في جميع الأعمال البرنامجية للمكتب. ويدعم البرنامج الفرعي تنفيذ الإطار من خلال شبكة من الممارسين، وإشراك الشباب من خلال شبكات مختلفة، ودعم الإجراءات الرامية إلى التعجيل بتمكين الشباب.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

103-16 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في أن المشاركة الرمزية يمكن أن تعوق انخراط الشباب الهادف وإتاحة الفرص للشباب. والهدف من انخراط الشباب الهادف إشراك الشباب في جميع أجزاء دورة البرنامج، والتأكيد على فكرة "لا غنى عنا في المسائل التي تخصنا". وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيكفل البرنامج الفرعي انخراط الشباب في شراكة نشطة وحوار مفتوح مع المكتب، وسيعزز إشراكهم في المحافل الحكومية الدولية ومحافل صنع القرار.

104-16 يُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-16).

الجدول 16-16

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
منتدى الشباب الافتراضي	المشاورات الشبابية الأولى	"صناع التغيير الشباب"	انخراط الشباب في لجنة	مشاورات الشباب الإقليمية
الأول بالتوازي مع لجنة المخدرات	بالتوازي مع المؤتمر الحادي عشر للأطراف	المعقد خلال المؤتمر العشرين للدول الأطراف	منع الجريمة والعدالة الجنائية	لدعم مؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
	اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد		

المنجزات المستهدفة

105-16 يعرض الجدول 16-17 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 16-17

البرنامج الفرعي 7: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

باء - توليد المعارف ونقلها				
6	6	5	7	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)
1	1	1	1	1 - بشأن الدعوة والاتصالات على الصعيد العالمي
3	3	2	4	2 - بشأن الشراكات مع المجتمع المدني
1	1	1	1	3 - بشأن إدارة السلامة الحضرية وتمكين الشباب
1	1	1	1	4 - صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال
20	30	29	20	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
				5 - مناسبات تدريبية وحلقات عمل وحلقات دراسية بشأن المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في المسائل الواقعة ضمن نطاق الولاية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك مكافحة المخدرات والجريمة والفساد
20	30	29	20	المنشورات (عدد المنشورات)
5	3	6	2	6 - بشأن المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في المسائل الواقعة ضمن نطاق الولاية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك مكافحة المخدرات والجريمة والفساد
2	2	2	1	7 - بشأن الإدارة القائمة على النتائج وتعميم مراعاة خطة عام 2030
3	1	4	1	دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال
برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات على الصعيد العالمي للاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واليوم الدولي لمكافحة الفساد؛ ومواد ترويجية بشأن مجالات ولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وأنشطة اتصال لجمع الأموال وإقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والقطاع الخاص.				
العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائل الإعلام: النشرات الصحفية والمناسبات.				
المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الموقع الشبكي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة وحساباته على وسائل التواصل الاجتماعي.				

البرنامج الفرعي 8

التعاون التقني والدعم الميداني

الهدف

106-16 يتمثل الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه في تعزيز البرامج التي تتولى الدول الأعضاء زمامها والتي ترمي إلى مكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب.

الاستراتيجية

107-16 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) إسداء المشورة في مجال السياسات والتوجيه الاستراتيجي والتنسيق لجميع المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أجل وضع وتنفيذ برامج تشغيلية متكاملة وضمان تنفيذها بالكامل؛
- (ب) كفاءة المساءلة التشغيلية والكفاءة البرنامجية، بسبل منها المشاركة في وضع استراتيجيات عملية لتسيير الأعمال ومكاتب الدعم الإداري المشتركة، ورصد المخاطر، وكفاءة إدراج الإدارة القائمة على النتائج في التخطيط والرصد والإبلاغ لجميع الكيانات الميدانية التابعة للمكتب؛
- (ج) إسداء المشورة الفنية والتقنية والسياساتية من خلال مكاتبه الميدانية، وفقاً لولاياتها وبناء على طلب الدول الأعضاء، وضمان إدراج الحوكمة والأمن ومنع ومكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في تنفيذ برامج الأمم المتحدة المشتركة من خلال المساعدة التقنية؛
- (د) دعم وضع استراتيجيات وبرامج تشغيلية إقليمية تعزز السعي المشترك إلى تحقيق العدالة والأمن العام والتنمية تستند إلى ما يقدمه المكتب من مساعدة تقنية ومساعدة في مجال وضع المعايير، من خلال الحوار والتنسيق في مجال السياسات، ومن خلال العمل كأرضية مشتركة من أجل بذل جهود متضافرة مع شركاء الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الهيئات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني؛
- (هـ) تقديم المساعدة التقنية والتشريعية فيما بين البلدان الشريكة بهدف تعزيز الملكية الكاملة من جانب الكيانات الإقليمية لدعم إقامة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الأقاليمي؛
- (و) توفير أنشطة محددة الأهداف في مجال بناء القدرات للدول الأعضاء بغرض دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بوسائل منها التعاون بين الشمال والجنوب، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي.

108-16 ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى ما يلي:

- (أ) تحسين الاستجابات القانونية والسياساتية وتعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية، ومنع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب، وتعزيز العدالة وسيادة القانون، والمشاركة بمزيد من الفعالية في المبادرات المشتركة والتعاون عبر الحدود والتعاون بين البلدان؛
- (ب) إحراز الدول الأعضاء تقدماً في البرامج القائمة على الأدلة والمصممة خصيصاً في المجالات ذات الأولوية المشمولة بولاية المكتب، بغرض دعم أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة استناداً إلى تقييمات الاحتياجات المحددة السياق؛
- (ج) تجديد التعاون والاتساق مع مكاتب منسقي الأمم المتحدة المقيمين، وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، والمكاتب الإقليمية التابعة لمكتب التنسيق الإنمائي في إطار إصلاحات كل من المنظومة الإنمائية وممارسات تسيير الأعمال، الأمر الذي يعزز بذلك كفاءة ما يقدمه المكتب من دعم للدول الأعضاء.

الأداء البرنامجي في عام 2023

تعزيز ضوابط الوقود في غالاباغوس، بإكوادور، لتعطيل الجريمة البحرية

109-16 في منطقة غالاباغوس، بإكوادور، تعوق مختلف التحديات المتصلة بالضوابط الإدارية الإنفاذ الفعال للقانون البحري لمكافحة الاتجار بالمخدرات عن طريق البحر وغيره من الجرائم البحرية، ويقاوم من ذلك محدودية التحليل وتبادل المعلومات بين القائمين على إنفاذ القانون والقطاع الخاص. وعلاوة على ذلك، فإن قدرة مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة على تخزين الوقود في وسط المحيط الهادئ تيسر توسيع عمليات الشبكات الإجرامية إلى أمريكا الوسطى لإيصال المخدرات أو ممارسة صيد السمك غير المشروع. وبعد تنظيم جلسات المساعدة التقنية في عامي 2022 و 2023 بشأن التنسيق بين المؤسسات لمكافحة الجريمة

البحرية في غالاباغوس، أقر مجلس القضاء المبادئ التوجيهية التي ساهمت في تعزيز الضوابط الإدارية على إمدادات الوقود في غالاباغوس بوصفها أداة لمكافحة الاتجار بالمخدرات والجرائم البحرية الأخرى والشبكات الإجرامية المرتبطة بها.

110-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-18).

الجدول 16-18
مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)
-	وكالات إنفاذ القانون في غالاباغوس تنشئ آليات لتحسين التنسيق بين المؤسسات في الإجراءات التي تتخذها لمواجهة الاتجار بالوقود والجريمة البحرية	تعزيز الضوابط الإدارية على إمدادات الوقود من خلال إقرار المبادئ التوجيهية المشتركة بين المؤسسات لإنفاذ القانون البحري في غالاباغوس

النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تعزيز سيادة القانون وحماية الضعفاء في الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

111-16 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ والتعاون فيما بينها في مجال مكافحة الفساد والجريمة المنظمة عبر الوطنية، من خلال تحسين الأطر القانونية والسياساتية ومشاركتها النشطة في آليات استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وهو ما شكّل أداءً مستوفياً للهدف المقرّر.

112-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-19).

الجدول 16-19
مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
تجسيد أطر التحليل القطري المشترك وأطر التعاون في بابوا غينيا الجديدة وساموا وفيجي ولايات المكتب في سياق الأهداف 3 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة	تحسين نظم جمع البيانات عن الاتجار بالبشر في ست دول جزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ	اختتمت الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ الدورتين الأولى والثانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وبدأت الاستعراض الأول لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة	لدى الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ قاعدتان متزايدة من الأدلة بشأن خطر الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وهي أفضل استعداداً لمكافحة الجريمة المنظمة عبر	رؤية تينبوا تصبح بندا دائماً في جدول أعمال مؤتمر قمة منتدى قادة جزر المحيط الهادئ

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
	14 دولة جزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ	الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبدأت تنفيذ خطة العمل (خريطة طريق منطقة المحيط الهادئ لمكافحة الفساد، أو رؤية تينبوا)	الوطنية (بما في ذلك الجرائم التي تيسرها إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)	قيام 14 دولة جزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ بالعمل على تعزيز وتوطيد منع الفساد ومكافحته، بما يتماشى مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وعلى دعمها في تنفيذ خريطة طريق المحيط الهادئ للتصدي للفساد في منطقة المحيط الهادئ (رؤية تينبوا)

النتيجة 2: معالجة إنتاج المخدرات وتعاطيها من خلال توفير سبل العيش البديلة والخدمات الصحية


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

113-16 أسهم عمل البرنامج الفرعي في حصول 31 000 شخص (38 في المائة منهم من النساء) على خدمات العلاج وإعادة التأهيل المتصلة بتعاطي المخدرات، وهو ما شكّل أداءً متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في 20 000 شخص. وأسهم عمل البرنامج الفرعي أيضاً في استفادة 8 791 أسرة معيشية من دعم التنمية البديلة، وهو ما لم يشكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر المتمثل في 15 000 أسرة معيشية. ولم يتحقق الهدف بسبب الحظر المفروض على العاملات، مما أعاق تقديم الأنشطة إلى النساء المستفيدات. وللوصول إلى المستفيدين، وفر البرنامج الفرعي للمدربات محرمات، وهو أحد الأقارب الذكور ليرافقهن، وحصل على إعفاءات محلية للعاملات حيثما أمكن ذلك.

114-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل العشرين من الباب 16).

الشكل العشرون من الباب 16

مقياس الأداء : المستفيدون في أفغانستان من برامج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن التنمية البديلة والوقاية والعلاج من تعاطي المخدرات والاضطرابات الناجمة عن تعاطيها (العدد التراكمي)



النتيجة 3: مواجهة التحديات في مجال السلامة البحرية من خلال تعزيز نظم إدارة السلامة البحرية

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

115-16 ترتبط طرق التجارة البحرية في جنوب المحيط الأطلسي والمحيط الهندي بمرافق الموانئ التي تواجه تحديات في إنفاذ القانون البحري، والامتثال للمعايير الدولية للسلامة والأمن، والتعاون الإقليمي. وعزز عمل البرنامج الفرعي سلامة الملاحة في تسعة بلدان في المنطقة وكفل وضع وتنفيذ تشريعات أمن الموانئ وأطر الامتثال ذات الصلة.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

116-16 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في الحاجة إلى تعزيز أمن المرفأ ونظم إدارة السلامة البحرية، بالنظر إلى أن الثغرات الموجودة في هذه النظم يمكن أن تستغلها المنظمات الإجرامية العابرة للحدود الوطنية الضالعة في الاتجار غير المشروع، مما يهدد سلامة الأرواح في البحر وسبل العيش الساحلية والبيئات البحرية. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيعمل البرنامج الفرعي مع السلطات الوطنية المختصة على تسيير دوريات يومية، وتعزيز الامتثال للمدونة الدولية للسفن ومرافق الموانئ في موانئ إضافية، وتيسير اجتماعات أمنية مشتركة بين المؤسسات.

117-16 يُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-20).

الجدول 16-20

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
ميناء واحد على الأقل في كل من البلدان التسعة التي تتلقى المساعدة يحقق الامتثال للمدونة الدولية للسفن ومرافق الموانئ	خمس موانئ تحقق الامتثال للمدونة الدولية للسفن ومرافق الموانئ	الموانئ في تسعة بلدان تبدأ بتسيير دوريات يومية واستعراض خططها الأمنية لمرافق الموانئ	تعزيز التنسيق الإقليمي في ملاحقة الجرائم البحرية واستعراض خططها الأمنية لمرافق الموانئ	تسعة بلدان تستعرض/تتبنى آليات لتطبيق اللوائح الدولية المتعلقة بالجريمة البحرية في تشريعاتها المحلية
		ضبط كمية من سلاح رادياتا المحمية في مدغشقر		
		إنشاء وحدة جديدة لمراقبة الموانئ في مابوتو		

المنجزات المستهدفة

118-16 يعرض الجدول 16-21 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 16-21

البرنامج الفرعي 8: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025	الفئة والفئة الفرعية
-----------------------------	-----------	-----------	-----------	----------------------

باء - توليد المعارف ونقلها

13	13	13	13	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)
13	13	13	13	1 - البرامج الإقليمية والقطرية المتعلقة بالمجالات المشمولة بولاية المكتب
2	2	2	2	المواد التقنية (عدد المواد)
2	2	2	2	2 - بشأن استمرارية الأعمال وإصلاح الأمم المتحدة والخطة المتعلقة بالكفاءة
13	13	13	13	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
13	13	13	13	3 - حلقات دراسية بشأن وضع البرامج وخطة عام 2030

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية من خلال شبكة المكاتب الميدانية لنحو 150 من الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة بشأن السياسات والاستراتيجيات وأطر التعاون، وإجراء مشاورات مع الدول الأعضاء والشركاء بشأن الأولويات الاستراتيجية والبرامج الجديدة؛ وتقديم الدعم الميداني الاستراتيجي والتشغيلي وخدمات الرقابة الفنية في المجالات المشمولة بولاية المكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات على الصعيد الوطني للاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واليوم الدولي لمكافحة الفساد؛ وأنشطة اتصال لجمع الأموال وإقامة شراكات مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والقطاع الخاص تركز خصوصاً على السياقين القطري والإقليمي.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: المواقع الشبكية للمكاتب الميدانية للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

هاء - المنجزات المستهدفة التكميلية

السلامة والأمن: تقديم خدمات السلامة والأمن إلى نحو 125 من المواقع الفعلية للمكاتب الميدانية في 97 بلداً.

البرنامج الفرعي 9

العنصر 1، توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الهدف

119-16 يتمثل الهدف الذي يسهم فيه العنصر 1 من هذا البرنامج الفرعي في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية المعنية بالمسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب، وضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي، وفي أداء عمل مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية عند أداء أدوارها الاستشارية.

الاستراتيجية

120-16 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم العنصر بما يلي:

(أ) تقديم خدمات فنية وتقنية وتنظيمية إلى لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية الخمس، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك متابعة المؤتمر الرابع عشر وتنفيذ أحكام وثيقته الختامية؛

(ب) تقديم الدعم إلى الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي من خلال تيسير الأعمال التحضيرية للاجتماعات الرسمية وغير الرسمية للفريق العامل وتنظيمها.

121-16 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في التعجيل بتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة المخدرات، وكذلك استراتيجيات شاملة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية واتباع نهج متكاملة للتصدي للتحديات التي تواجهها نظم العدالة الجنائية؛

(ب) تعزيز فهم الدول الأعضاء لشؤون الحوكمة والمسائل المالية المتصلة بالمكتب المعني بالمخدرات والجريمة؛

(ج) زيادة مشاركة مجموعة واسعة وشاملة من الممثلين.

الأداء البرنامجي في عام 2023

التقييم الناجح للتقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة المخدرات


122-16 في الإعلان الوزاري لعام 2019 بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، قررت الدول الأعضاء استعراض التقدم المحرز في تنفيذ جميع الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة للمخدرات، في لجنة المخدرات في عام 2029، على أن يكون استعراض منتصف المدة في عام 2024. وقدم العنصر الدعم للأعمال التحضيرية لعملية الاستعراض رفيعة المستوى لعام 2024. وعلى وجه الخصوص، قُدم الدعم لمفاوضات اللجنة في دورتها السادسة والستين، المعقودة في آذار/مارس 2023، بشأن الترتيبات التنظيمية للجزء الرفيع المستوى، مما أسفر عن اتخاذ قرار بشأن الطرائق بتوافق الآراء. وقاد العنصر أيضا تنظيم جولتين من المناقشات المواضيعية فيما بين الدورات - في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر 2023 - مما مكن اللجنة من إجراء تقييم شامل للتقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة للمخدرات منذ عام 2019 والاستعداد بشكل أفضل لاستعراض منتصف المدة لعام 2024.

123-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الحادي والعشرين من الباب 16)

الشكل الحادي والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة المخدرات التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(بالنسبة المئوية)



النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون من أجل تحقيق خطة عام 2030 من خلال المتابعة الفعالة لإعلان كيوتو

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025


124-16 أسهم عمل العنصر في إعراب 100 في المائة من الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدف المقرر البالغ 80 في المائة.

125-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثاني والعشرين من الباب 16).

الشكل الثاني والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(بالنسبة المئوية)



النتيجة 2: التعجيل بتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة المخدرات من أجل التصدي بفعالية لمشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025


126-16 أسهم عمل البرنامج الفرعي في إعراب 97 في المائة من الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة المخدرات عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية، وهو ما شكّل أداءً متجاوزاً للهدف المقرر البالغ 85 في المائة.

127-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثالث والعشرين من الباب 16).

الشكل الثالث والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة المخدرات التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(بالنسبة المئوية)



النتيجة 3: تعزيز تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات منع الجريمة والعدالة الجنائية

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

128-16 سيعقد مؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في عام 2026، تحت الموضوع الشامل "تسريع العمل في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: حماية الناس والكوكب وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في العصر الرقمي". وقدّم العنصر الدعم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، بصفتها الهيئة التحضيرية والمتابعة للمؤتمرات المعنية بالجريمة، في التفاوض على قرار بشأن الترتيبات التنظيمية وجدول الأعمال الموضوعي للمؤتمر الخامس عشر. ويدعم العنصر أيضاً لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في إعداد الوثائق ذات الصلة لمؤتمر عام 2026، وللاجتماعات التحضيرية الإقليمية التي ستعقد في عام 2025.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة


129-16 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في أن التنفيذ الفعال للالتزامات السياساتية الدولية بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية يتطلب مشاركة شاملة وجامعة في الاجتماعات من جانب جميع الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة المعنيين. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيعمل البرنامج الفرعي على توفير صيغ تتيح المشاركة الشاملة وتلبي احتياجات الوفود.

130-16 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الرابع والعشرين من الباب 16).

الشكل الرابع والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(بالنسبة المئوية)



المنجزات المستهدفة

131-16 يعرض الجدول 16-22 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للعنصر.

الجدول 16-22

البرنامج الفرعي 9، العنصر 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

رقم	2023	2024	2025	المقرر الفعلي
66	72	69	92	وئاتق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)
1	5	4	4	1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة عن التعاون الدولي لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية وعن منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك التقارير عن مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
2	2	2	2	2 - المنكرات المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مساهمة لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في المنتدى السياسي السنوي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة
3	4	4	4	3 - التقارير السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
4	13	14	17	4 - التقارير السنوية المقدمة إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
5	14	14	13	5 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات
6	24	28	30	6 - التقارير والمنكرات المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات
7	2	2	2	7 - المنكرات المقدمة من الأمانة العامة إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
8	2	-	-	8 - وئاتق اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة المتصلة بلجنة المخدرات
9	-	-	20	9 - التقارير المقدمة إلى الاجتماعات التحضيرية الإقليمية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

195	154	138	158	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)
				الاجتماعات التي يعقدها كل من:
6	6	6	6	10 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي
46	46	37	46	11 - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
46	46	42	46	12 - لجنة المخدرات
50	40	36	40	13 - الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات
17	16	17	16	14 - الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى
-	-	-	4	15 - أفرقة الخبراء المخصصة المتصلة بلجنة المخدرات
30	-	-	-	16 - الاجتماعات الإقليمية التحضيرية لمؤتمر الجريمة الخامس عشر
				باء - توليد المعارف ونقلها
5	5	4	5	المنشورات (عدد المنشورات)
1	1	1	1	17 - بشأن صنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلانها
1	1	1	1	18 - دليل الهيئات الوطنية المختصة بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات
3	3	2	3	19 - قوائم وجدول الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات
				جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المشورة الفنية والتقنية إلى اللجان التي يوجد مقرها في فيينا، وممثلي الدول الأعضاء، والبعثات الدائمة في فيينا، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين فيما يتعلق بعمل اللجان؛ ومذكرات شفوية كإخطارات بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات؛ والمشورة بشأن متابعة الولايات الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة التي تعتمدها اللجان.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: قاعدة البيانات المتعلقة بصنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلانها؛ وقاعدة البيانات المتعلقة بالقرارات والمقررات التي تعتمدها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: المناسبات الخاصة التي تعدها اللجان، بما في ذلك إصدار تقرير المخدرات العالمي السنوي.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: المواقع الشبكية للجان، ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومتابعة الجزء الوزاري للجنة المخدرات لعام 2019؛ وصفحات شبكية آمنة لكي تستخدمها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى؛ وقصص على شبكة الإنترنت وحسابات وسائل التواصل الاجتماعي تسلط الضوء على التطورات الرئيسية في عمل اللجان.

العنصر 2: توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

الهدف

16-132 يتمثل الهدف الذي يسهم فيه العنصر 2 من هذا البرنامج الفرعي في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عند الوفاء بالولاية المسندة إليها بموجب المعاهدات، من خلال تدابير مثل رصد وتعزيز التنفيذ الكامل للمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات والامتثال التام لها، ودعم الدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها التعاهدية.

الاستراتيجية

133-16 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم العنصر بما يلي:

(أ) تقديم خدمات أمانة مستقلة ودعم فني إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، بما في ذلك كفالة تزويد الهيئة بالمشورة بشأن تنفيذ المعاهدات؛

(ب) توعية الحكومات والمجتمع الدولي بتنفيذ الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، من خلال نشر وتعميم التقارير التي تصدرها الهيئة بموجب المعاهدات، وبضرورة وضع وتنفيذ سياسات وطنية لمراقبة المخدرات ونُظْم للرقابة التنظيمية للمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية، على نحو يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 10 و 11 و 16 من أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) دعم الحكومات في الوفاء بالتزاماتها القائمة على المعاهدات بشأن تقديم التقارير إلى الهيئة، وفي رصد الحركة الدولية للسلائف والاستخدام غير المشروع للسلائف الخاضعة للمراقبة الدولية والسلائف غير المدرجة في الجداول، وكذلك المعدات، وتعزيز التعاون وتبادل أذون الاستيراد والتصدير، بوسائل منها برنامج التعلم التابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والنظام الدولي لأذون الاستيراد والتصدير، فضلا عن المعلومات المتعلقة بالأنشطة المشروعة وغير المشروعة، من خلال الوسائل الإلكترونية مثل النظام الإلكتروني للإشعارات السابقة للتصدير والنظام الإلكتروني الخفيف للإشعارات السابقة للتصدير ونظام الإخطار بحوادث السلائف، ومشروع "بريزم" و "كوهيجن" والجهود التي تبذلها فرقة العمل؛ ودعم الحكومات في تعزيز التعاون مع كيانات القطاع الخاص ذات الصلة، ومساعدة الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 11 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة؛

(د) تقديم المشورة التقنية إلى الهيئة في تقييم التوصيات المتعلقة بالمواد المقترح جدولتها بموجب اتفاقية عام 1988؛

(هـ) بناء قدرات وكالات إنفاذ القانون والجمارك والبريد وغيرها من الوكالات الوطنية وتعزيز التعاون فيما بينها لضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض المشروعة والكشف الآمن عن المواد الخاضعة للمراقبة والمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية وحظر هذه المواد، من خلال البرنامج العالمي للاعتراض السريع للمواد الخطرة (برنامج "غريدس")، على نحو يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة؛

(و) التوعية وتوفير التدريب للسلطات الوطنية ذات الصلة بشأن:

'1' تنفيذ الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات؛

'2' تحديد الأنماط المتغيرة في الاتجار بالمواد الخاضعة للمراقبة والمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية وفي تعاطي هذه المواد، والتصدي لتلك الأنماط؛

'3' تنفيذ تدابير الرقابة المبسطة للتجارة الدولية في المواد الخاضعة للمراقبة أثناء حالات الطوارئ.

134-16 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) النهوض بحوار الهيئة مع الحكومات من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات وتوصيات الهيئة والتعاون في المسائل المتصلة بالمعاهدات؛

(ب) الأداء الفعال للنظام الدولي للتجارة المشروعة في المواد الخاضعة للمراقبة؛

- (ج) قيام الحكومات على نحو أكثر دقة بتحديد احتياجاتها من المخدرات والمؤثرات العقلية واستهلاكها للأغراض الطبية والعلمية وبالإبلاغ عنها؛
- (د) زيادة توافر المواد الخاضعة للمراقبة، مع تحسين التعاون فيما بين الدول الأعضاء لضمان التوازن بين العرض والطلب على المواد الخاضعة للمراقبة؛
- (هـ) انخفاض توافر السلائف الكيميائية والمعدات الأساسية لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة؛
- (و) الحد من الاتجار بالمواد الخاضعة للمراقبة الدولية والمؤثرات النفسانية الجديدة وإساءة استخدامها بصورة غير مشروعة؛
- (ز) تحسين استجابة الدول الأعضاء لحالات الطوارئ وآثارها على الطلب على المؤثرات النفسانية الجديدة والمواد الأفيونية الاصطناعية غير الطبية والاتجار بها؛
- (ح) تحسين الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء لمواجهة حالات الطوارئ التي تتطلب التعجيل بتجارة المواد الخاضعة للمراقبة وبتوريدها كمعدات إنسانية للأغراض الطبية.

الأداء البرنامجي في عام 2023


تكتسب الدول الأعضاء المعارف اللازمة لضمان الاستخدام الملائم للعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية للأغراض الطبية والعلمية، مع منع تسريبها

135-16 يبني برنامج التعلم التابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات قدرات الدول الأعضاء على ضمان سبل الحصول على كميات كافية من المواد الخاضعة للمراقبة الدولية وعلى زيادة تعزيز تنفيذ المعاهدات والإبلاغ الذي تقتضيه المعاهدات. وقد تحسنت قدرة الدول الأعضاء على تنفيذ المعاهدات من خلال الخبرة التقنية وأدوات التدريب التي يوفرها العنصر، بما في ذلك وحدات التعلم الإلكتروني والحلقات الدراسية التدريبية الإقليمية والمشاورات الثنائية وحلقات العمل بشأن ضمان توافر كميات كافية من المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية. وفي عام 2023، ساهم عمل العنصر في استخدام 154 بلدا وإقليما وحدات التعلم الإلكتروني، وفي مشاركة مسؤولين حكوميين في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأوروبا الشرقية ووسط آسيا في مناسبات التدريب. وبالنظر إلى النتائج المشجعة التي حققها برنامج التعلم حتى الآن، يهدف العنصر إلى توسيع نطاق تغطيته وإشراك المزيد من البلدان في المستقبل.

136-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الخامس والعشرين من الباب 16).

الشكل الخامس والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان والأقاليم المسجلة في وحدات التعلم الإلكتروني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (العدد التراكمي)



النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: انخفاض توافر المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول، والسلائف المحوّرة، والمواد والمعدات المستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

137-16 أسهم عمل العنصر في تقييم 18 مادة من حيث إمكانية جدولتها دولياً، وفي زيادة تبادل المعلومات عن طريق الإخطارات الطوعية بالشحنات الدولية من المواد الكيميائية غير المدرجة من خلال الإشعار السابق للتصدير عبر المنصة الإلكترونية الخفيفة الجديدة للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، وهو ما شكّل أداءً مستوفياً للهدف المقرّر.

138-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 16-23).

الجدول 16-23

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
تنظيم لجنة المخدرات اجتماعين تشاوريين عالميين ومناسبة جانبية بشأن المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول	إتاحة فهرس التدابير التي تتناول المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول للدول الأعضاء	تقييم 18 مادة كيميائية من حيث إمكانية وضعها تحت الرقابة الدولية	إحراز الدول الأعضاء تقدماً في إشراك القطاع في منع انتشار المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول ومنع استخدام المعدات للصنع غير المشروع للمخدرات	مشاركة الدول الأعضاء مع مجموعة واسعة من القطاعات التي تحدد من خلال عمليات المسح
إتاحة المبادئ التوجيهية لمنع تحويل المواد والمعدات الأساسية لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة والتحقيق فيه في سياق المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988 بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة	إصدار وثيقة توجيهية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن المادة 13 وإتاحة المعدات لمقرري السياسات لدى لجنة المخدرات لفائدة مقرري السياسات	زيادة تبادل المعلومات التي تحصل عليها الدول الأعضاء من خلال التعاون مع القطاع بشأن المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول، وذلك من خلال المنصة الإلكترونية الخفيفة للإشعار السابق للتصدير	في الجداول ومنع استخدام المعدات للصنع غير المشروع للمخدرات	مشاركة الدول الأعضاء مع مجموعة واسعة من القطاعات التي تحدد من خلال عمليات المسح
	زيادة وعي الدول الأعضاء بمختلف الخيارات والتُّهج لمنع استخدام المعدات في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة وزيادة الاستخدام العملي للمادة 13			

النتيجة 2: تعاون القطاعات الصناعية الوطنية ذات الصلة تعاوناً استباقياً مع السلطات الوطنية المختصة في الحد من خطر الاستغلال من جانب المتجرين بالمخدرات


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

139-16 أسهم عمل العنصر في قيام بلدين بإجراء عمليات مسح وطنية بشأن هيكل قطاعات الصناعة التي تصنع وتتاجر بالمواد الكيميائية التي يحتمل استخدامها في صنع المخدرات غير المشروعة، وهو ما لم يشكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر المتمثل في قيام ثلاثة بلدان بذلك. ولم يتحقق الهدف بسبب التحديات التي تواجه تأمين خدمات الخبراء المتخصصين لدعم عمليات المسح.

140-16 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل السادس والعشرين من الباب 16).

الشكل السادس والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي أجرت عمليات مسح وطنية للقطاع (العدد السنوي)



النتيجة 3: انخفاض توافر المؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية القوية للغاية

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

141-16 في إطار البرنامج العالمي للحظر السريع للمواد الخطرة التابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، يساعد هذا العنصر الحكومات على التصدي للتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية والمؤثرات النفسانية الجديدة غير الطبية وغير المدرجة في الجداول القوية للغاية والتي يحتمل أن تكون قاتلة، وكذلك المواد الكيميائية ذات الصلة. ومن خلال البرنامج العالمي للحظر السريع للمواد الخطرة، يعزز العنصر التبادل الآمن للمعلومات في الوقت الحقيقي والتعاون العملي، مما أدى إلى تعاون طوعي بين الحكومات والقطاع الخاص لمساعدة القطاعات المعرضة للاستغلال من جانب المتجرين.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

142-16 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للعنصر في إدراك أهمية الاستجابات العملياتية لتحديد أفضل الممارسات بشأن التصدي للتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية والمؤثرات النفسانية الجديدة وما يتصل بها من مواد كيميائية دون إعاقة التجارة المشروعة. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيدعم العنصر الحكومات والشركاء من القطاع الخاص في توليد المعلومات والاستخبارات المتصلة بالاتجاهات الناشئة.

16-143 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-24).

الجدول 16-24

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
الدول الأعضاء تزيد عدد مضبوطات من المؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية	25 دولة عضوا تتعاون طوعا مع القطاع الخاص لمنع الاتجار بالمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية وتسويقها	تتاح للدول الأعضاء إمكانية الحصول على التوجيه من أجل التعاون الطوعي مع التجارة الإلكترونية، وقطاع البريد السريع، وقطاع الشحن، والخدمات المتصلة بالإنترنت	يستخدم موظفو إنفاذ القانون والمسؤولون التنظيميون أدوات محدثة للإبلاغ عن الحوادث (نظام الإخطار بالحوادث التابع لمشروع آيون) وللتحليل (استخبارات البرنامج العالمي للحظر السريع للمواد الخطرة)	إنشاء شبكة للموظفين التقنيين الإقليميين

المنجزات المستهدفة

16-144 يعرض الجدول 16-25 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للعنصر.

الجدول 16-25

البرنامج الفرعي 9، العنصر 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر	لعام 2023	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025	الفئة والفئة الفرعية
ألف -	52	42	52	52	تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ووثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)
1 -	1	2	1	1	التقرير السنوي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
2 -	3	3	3	3	تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن تنفيذ المادة 12 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
3 -	8	8	8	8	تقارير عن الإشراف على حركة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية لأغراض المشروعة وعن عرض المواد الخام الأفيونية والطلب على المواد الأفيونية لأغراض الطبية والعلمية
4 -	11	12	11	11	تقارير اللجنة المالية والإدارية واللجنة الدائمة المعنية بالتقديرات، وتقارير عن التطورات الحاصلة فيما بين الدورات، وتنفيذ القرارات، والمسائل التي نظرت فيها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والقرارات التي اتخذتها
5 -	6	6	6	6	تقدير الاحتياجات من المخدرات، وتقييم الاحتياجات من المؤثرات العقلية، وتقييم الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية

23	23	11	23	6 - تقييم امتثال الحكومات عموماً للمعاهدات، وتقرير عن التدابير الرامية إلى كفاءة تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات، وتقرير عن البعثات التي تضطلع بها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ودراسات محددة بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للتوصيات المقدمة من الهيئة وتقييم تنفيذها لها
98	98	124	98	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات) الاجتماعات التي يعقدها كل من:
60	60	58	60	7 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنتها الدائمة المعنية بالتقديرات
18	18	6	18	8 - أفرقة الخبراء المخصصة لإسداء المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
20	20	60	20	9 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، حسب الاقتضاء
98	98	124	98	خدمات المؤتمرات والأمانة المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات) الاجتماعات التي يعقدها كل من:
60	60	58	60	10 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنتها الدائمة المعنية بالتقديرات
18	18	6	18	11 - أفرقة الخبراء المخصصة لإسداء المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
20	20	60	20	12 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، حسب الاقتضاء
				باء - توليد المعارف ونقلها
3	3	3	3	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)
3	3	3	3	13 - لدعم امتثال الحكومات للاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات
4	4	7	4	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
4	4	7	4	14 - دورات تدريبية بشأن الامتثال لمعاهدات مراقبة المخدرات وتوافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض المشروعة مع منع تحويل استعمالها وتعاطيها
96	96	96	96	المواد التقنية (عدد المواد)
64	64	64	64	15 - تقديرات وتقييمات الاحتياجات الطبية والعلمية من المخدرات والمؤثرات العقلية
12	12	12	12	16 - استثمارات الإبلاغ الذي تقوم به الدول الأعضاء بموجب المعاهدات عن المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية في إطار اتفاقيات أعوام 1961 و 1971 و 1988 وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة، وتحديث سنوي لقوائم المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية الخاضعة للمراقبة بموجب هذه الاتفاقيات الثلاث
5	5	5	5	17 - جداول البلدان التي تحتاج إلى أدون لاستيراد المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع من اتفاقية عام 1971، وقائمة المراقبة الدولية الخاصة للمواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول
15	15	15	15	18 - المواد التدريبية للسلطات الوطنية بشأن تنفيذ أحكام الاتفاقيات الثلاث لمراقبة المخدرات

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الدعم الفني لإيفاد بعثات قطرية من الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لاستعراض تنفيذ الاتفاقيات وتقديم توصيات إلى الحكومات تهدف إلى تحسين الانضمام إلى المعاهدات وتنفيذها، بغير ضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية مع منع تحويل استعمالها والاتجار بها وتعاطيها؛ ومشاورة مع الدول الأعضاء بشأن مراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية، وكذلك بشأن المسائل المتصلة بالمواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول، بما في ذلك السلائف المحوّرة والمعدات والمواد المستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة، والمؤثرات النفسانية الجديدة والمواد الأفيونية الاصطناعية.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: استخدام أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات قاعدة بيانات النظام الدولي لمراقبة المخدرات؛ والنظام الدولي لأدون الاستيراد والتصدير، الذي يضم 70 بلدا وإقليماً مسجلاً؛ والنظام الإلكتروني للإشعارات السابقة للتصدير والنظام الإلكتروني الخفيف للإشعارات السابقة للتصدير، مع 169 بلدا وإقليماً مسجلاً؛ واستخدام حوالي 130 حكومة لنظام الإخطار بحوادث السلائف؛ واستخدام حوالي 170 حكومة لنظام الإخطار بالحوادث التابع لمشروع آيون ولاستخبارات البرنامج العالمي للحظر السريع للمواد الخطرة.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: مناسبات جانبية أثناء الاجتماعات الحكومية الدولية واجتماعات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائل الإعلام: نشرات صحفية ومؤتمرات صحفية عن أنشطة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛ والاستجابة لطلبات وسائل الإعلام؛ والبيانات التي يولي بها أعضاء الهيئة في الاجتماعات الحكومية الدولية؛ ورسائل إخبارية للحكومات؛ وتعميم توصيات الهيئة ومواقفها على صانعي القرار وعامة الجمهور.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الموقع الشبكي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والحسابات المؤسسية على وسائل التواصل الاجتماعي؛ وتأمين الصفحات الشبكية لأعضاء الهيئة والسلطات الوطنية المختصة.